

# المجلس 1 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج أساس العلم

## 4341 (جدة) | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

والسلام على عبده ورسوله الناس وعلى الله وصحبه المرة الاكياس. أما بعد فهذا الاول بشرح الكتاب الثالث من برنامج اساس العلم في سنته الثالثة اربع وثلاثين بعد الاربععماة والالف بمدينته الثالثة مدينة جدة. وهو كتاب الأربعين في مباني الاسلام - 00:00:00 وقواعد الاحكام للعلامة يحيى بن شرف النووي رحمة الله. المتوفى سنة ست سبعين وست مئة نعم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولجميع المسلمين - 00:00:39

قال قال المصنف رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين قيوم السماوات والارض الخلائق اجمعين باعث الرسل صلواته وسلامه عليهم. الى المكلفين لهدايتهم وبيان شرائع الدين - 00:01:07

بالدلائل القطعية وواضحات البراهين. احمده على جميع نعمه. واسأله المزيد من فضله وكرمه ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وحده لا شريك له وحده لا شريك له الواحد القهار الكريم الغفار. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:01:30

حبيبه وخليله افضل المخلوقين. المكرم بالقرآن المكرم بالقرآن العزيز. المعجزة مستمرة على تعاقب السنين وبالسنن المستنيرة للمسترشدين. المخصوص بجموع الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وان لكل وسائل الصالحين. قوله قوله - 00:01:55

رحمه الله بجموع الكلم الجامع من الكلم ما قل مبناه وعظم معناه الجامع من الكلم ما قل مبناه وعظم معناه. والجواب التي النبي صلى الله عليه وسلم من الكلم نوعان. والجواب التي اوتتها النبي - 00:02:25

وصلى الله عليه وسلم من الكلم نوعان احدهما القرآن العظيم والآخر ما صدق عليه الوصف المتقدم من كلامه صلى الله عليه وسلم ما صدق عليه الوصف المتقدم من كلامه صلى الله عليه وسلم مما يكون قليلا في مبناه - 00:02:55

كثيرا في معناه. كقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة. رواه مسلم ويأتي فيكون في قليل كلامه صلى الله عليه وسلم ما يشتمل على جليل المعاني. نعم اما بعد فقد رويانا عن علي بن ابي طالب وعبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عمر وابن عباس وانس - 00:03:25

ايمانك وابي هريرة وابي سعيد الخضري رضي الله عنهم اجمعين من طرق كثيرات. روایات متنوعات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ على امتی اربعين حديثا من امر دینها بعثه الله يوم القيمة - 00:03:56

في زمرة الفقهاء والعلماء وفي رواية بعثه الله فقيها عالما. وفي رواية ابي الدرداء وكنت له يوم القيمة شافعا وشهيدا. وفي رواية ابن مسعود قيل له ادخل من اي ابواب الجنة شئت. وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلا - 00:04:16

عشرة في زمرة الشهداء. واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف. وان كثرت طرقه وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات فاول من علمته فاول من علمته صنف فيه. عبدالله بن - 00:04:36

المبارك ثم محمد بن اسلم الطوسي العالم الرياني ثم الحسن بن سفيان النسوی وابو بكر الاجري وابو محمد ابن ابراهيم الاصلباني والدارقطني والحاكم ابو نعيم. وابو عبدالرحمن ابو نعيم. وابو - 00:04:56

وعين وابو عبدالرحمن السلمي وابو سعد المالياني وابو عثمان الصابوني وعبدالله بن محمد الانصاري وابو بكر البهقي وخلافه لا

يحصون من المتقدين والمتاخرين. وقد استخرت الله تعالى في جمع اربعين حديثا اقتداء بهؤلاء الانمة الاعلام وحفظ الاسلام. وقد اتفق العلماء على جواز العمل - [00:05:16](#)

الحديث الضعيف في فضائل الاعمال ومع هذا فلايس اعتمادي على هذا الحديث. بل على قوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة ليبلغ الشاهد منكم الغائب. وقوله صلى الله عليه وسلم قدر الله ملؤي سمع مقالة - [00:05:46](#)

فادها كما سمعها. قوله رحمة الله رويانا فيه ضبطان مشهوران قوله رويانا فيه ضبطان مشهوران. احدهما ضم وتشديد ثانيه مكسورا ضم اوله وتشديد ثانيه مكسورا اي روى لنا مشائخنا اي روى لنا مشائخنا والآخر - [00:06:06](#)

وينا بفتح اوله وثانيه اي اخذنا عن مشائخنا وكل واحد منها له مقامه وكل واحد منها له مقام فان كان الاخذ عن شيوخه مبتدأ بالاخذ عنهم قال رويانا وان حصلت له الرواية بتفضل شيوخه - [00:06:47](#)

قال رويانا. وذكر بعض المتأخرین ضبطا ثالثا غير مشهور وهو رويانا بضم اوله وكسر ثانيه مخففا بضم اوله وكسر ثانيه مخففا وهو بمعنى الاول. والحديث المقدم في کلام المصنف وهو حديث من حفظ - [00:07:25](#)

وعلى امتي اربعين حديثا معتمد جماعة من صنفووا الأربعينيات الا انه حديث ضعيف. وقد نقل المصنف اتفاقا الحفاظ على ضعفه. مع طرقه. وفي کلام الحافظ ابي طاهر السلفي في مقدمة الأربعين البلدانية - [00:07:55](#)

له ما يشعر بشبوته عنده. وكأن الاجماع الذي نقله النووي اجماع قديم قبل فلا تضر مخالفه احد بعده. فقدماء الحفاظ من الاولئ كالبخاري وبزرعة وابي حاتم الرازيين في اخرين هم من يرون ضعف هذا الحديث ولا - [00:08:25](#)

فالاجماع قديم وتقوية من قواه من تأخر خلاف الصواب. ثم ذكر المصنف رحمة الله جماعة من تقدمه في هذا الشأن من صنفووا اربعين حديثا في ابواب متعددة من الدين ثم ذكر الباعث له على جمع هذه الأربعين وهو شيئاً. احدهما الاقتداء بمن - [00:08:55](#)

قدمه من حفاظ الاسلام والعلماء الاعلام الاقتداء بمن تقدمه من حفاظ الاسلام والعلماء الاعلام والآخر بدل الجهد بذل الجهد في بث العلم بقوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد منكم الغائب وقوله نظر الله امراً سمع مني مقال - [00:09:25](#)

فوعاها الحديث وكلاهما حديث صحيح. فالاول متفق عليه من حديث ابي بكرة. والثاني رواه ابو داود والترمذی من حديث زید ابن ثابت رضي الله عنه. وما ذكره رحمة الله اتفاق اهل العلم على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال متعقب بامرین - [00:09:55](#)

متعقب بامرین احدهما ان حكاية الاتفاق مخدوش فيها بخلاف من خالف كمسلم ابن الحجاج وغيره والاإافق ما ذكره المصنف نفسه في كتاب الاذكار انه قول - [00:10:25](#)

جمهور والاإافق ما ذكره المصنف نفسه انه قول الجمهور ولم يحكى اتفاقا ان الصحيح عدم جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال. ان الصحيح عدم جواز العمل بالحديث في فضائل الاعمال الا بقرينة خارجية الا بقرينة خارجية - [00:10:55](#)

كان عقاد الاجماع عليه كان عقاد الاجماع عليه. او كونه معروفا عن صحابي او اكثراً او كونه معروفا عن صحابي او اكثراً او غير ذلك. او غير لذلك من الوجوه الداعية الى العمل به - [00:11:25](#)

فوق المروي حديثا ضعيفاً. واكثر من اعنيتني بتبيان هذا الاصل الحافظ ابو عيسى الترمذی رحمة الله تعالى فان من مقاصده في كتابه بيان ما عليه العمل فانه يجتهد في بيان - [00:11:50](#)

العمل في الاحاديث الصحاح والضعيفة. وكم من حديث اشار ابو عيسى الى ضعفه ثم ارشد الى وقوع العمل عليه. وهذا من الوجوه التي عز بها جامع الترمذی وفاق غيره من السنن فانه اعنيتني بهذا - [00:12:10](#)

اقتناء بالغاً وكم من مسألة المفزع فيها اذا ما حکاه ابو عيسى الترمذی رحمة الله من جريان العمل بذلك عن الصحابة والتبعين فهو كتاب حافل بتبيين هذا الاصل. نعم ثم من العلماء من جمع الأربعين في اصول الدين وبعضهم في الفروع وبعضهم في الجهاد وبعضهم في الزهد وبعضهم في اللاداب - [00:12:30](#)

وبعضهم في الخطب وكلها مقاصد وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصديها وقد رأيت جمع اربعين اهم من هذا كله وهي اربعون

حديثا مشتملة على جميع ذلك. وكل حديث منها قاعدة - 00:13:01

من قواعد الدين قد وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او ثلثه او نحوه ذلك ثم التزم في هذه الأربعين ان تكون صحيحة ومعظمها في صحيح البخاري ومسلم - 00:13:19

واذكرها محفوظة الاسانيد ليسهل حفظها ويعلم الانتفاع بها ان شاء الله تعالى. ثم اتبعها بباب في ظبط خفي الفاظها وينبغي لكل راغب في الاخرة ان يعرف هذه الاحاديث لما اشتملت عليه من المهام - 00:13:39

واحتوت عليه من التنبية على جميع الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبره. وعلى الله الكريم اعتمادي واليه تفويفي واستنادي له الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة. ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة - 00:13:59

شرط كتابه وانه يرجع الى سبعة امور. الاول انه مشتمل على اربعين حديث اذا وهو كذلك بالغاء الكسر. فان عدة تراجمه اثنان واربعون ترجمة. وكل ترجمة فيها حديث واحد سوى ترجمة - 00:14:19

فيها حديثين فتصير احاديث كتاب الأربعين باعتبار التفصيل ثلاثة واربعين حديث لاستمداد ترجمة منها على حديثين والثاني ان هذه الأربعين ان هذه الأربعين وعين شاملة لابواب الدين اصولا وفروعها. ان هذه الأربعين شاملة لاصول الدين - 00:14:48

شاملة لابواب الدين اصولا وفروعها. وقارب رحمه الله وترك شيئا يسيرا للمتعقب بعده وقارب رحمه الله وترك شيئا يسيرا للمتعقب بعده. استدركه عليه الطوفي الحافظ ابن رجب وجمع ابن رجب ثمانية احاديث تمم بها تراجم الأربعين النحوية خمسين ترجمة -

00:15:18

ومجموع تلك الاحاديث هو واحد وخمسون حديثا نبويا وقوله رحمه الله تعالى اصولا وفروعها اشاره الى كون هذه الاحاديث تتعلق تارة باصول الدين وتارة بفروعه واصول الدين وفروعه جملة لها معنيان واصول الدين وفروعه - 00:15:48

جملة لها معنيان احدهما ان اصول الدين هي مسائل الاعتقاد العلمية ان اصول الدين هي مسائل الاعتقاد العلمية وفروع الدين هي مسائل الاحكام العملية وفروع الدين هي مسائل الاحكام العملية - 00:16:16

والآخر ان اصول الدين هي ما لا يقبل الاجتهاد. ان اصول الدين هي ما لا يقبل اجتهاد في ابواب الاعتقاد او الاحكام في ابواب الاعتقاد او الاحكام وفروع الدين ما يقبل الاجتهاد. وفروع الدين ما يقبل الاجتهاد. في - 00:16:43

ابواب الاعتقاد او الاحكام والمعنى الثاني صحيح وهو الذي دلت عليه دلائل الشرع. والمعنى الثاني صحيح وهو الذي دلت عليه دلائل الشرع اما المعنى الاول فانه معنى باطل. رتب عليه القائلون به من المعتزلة وغيرهم - 00:17:11

احكاماما تخالف الدلائل الشرعية. وزيفه ابو العباس ابن تيمية وتلميذه ابو عبد الله ابن القيم. وزيفه واظهر غلطه ابو العباس ابن تيمية وتلميذه ابو عبد الله ابن القيم رحمهما الله تعالى. والثالث ان كل - 00:17:35

حديث منها ان كل حديث منها قاعدة من قواعد الدين. وصفه العلماء بان مدار الاسلام عليه او هو نصف الاسلام او ثلثه او ربعه او غير ذلك. والرابع ان كل هذه الاحاديث - 00:17:55

صحيحة ان كل هذه الاحاديث صحيحة واسم الصحيح عنده واقع بمعنى المقبول. واسم الصحيح عند واقع بمعنى المقبول فيندرج فيه الصحيح والحسن على حد سواء. فيندرج فيه الصحيح والحسن على - 00:18:15

سواء وهذه عادة جماعة من المحدثين يوقعون اسم الصحيح على ما يشمل الحسن كابي بكر ابن خزيمة ابي حاتم ابن حبان وابي عبد الله وابي عبدالله ابن البيع الحاكم وابن الجارود في اخرين يريدون بال الصحيح ما كان مقبولا ويندرج في ذلك الحسن - 00:18:36

حكمه على تلك الاحاديث بانها صلاح باعتبار ما اداه اليه اجتهاده. فاداه اجتهاده الى القول ثبوت هذه الاحاديث وفي بعضها خلف يأتي ذكره في مواضعه. وخامسها ان معظمها في صحيح البخاري ومسلم ان معظمها في صحيح البخاري ومسلم. وعدة ما فيها - 00:19:04

من احاديث الكتابين اتفاقا وانفرادا تسعة وعشرون حديثا. وعدة ما فيها من احاديث الصحيحين اتفاقا وانفرادا تسعة وعشرون

حديثا. والسادس انه يذكرها محفوظة الاسانيد. انه يذكرها محفوظة الاسانيد وعله بقوله ليسهل حفظها ويعلم الانتفاع بها. لان الاستناد

- 00:19:34

مرقة توصل الى المتن. فاذا استغني عن هذه المرقة تكون الحديث معروفا في كتاب مسند رواه باسناده جعل عظم الاجتهد في حفظ المتون. فحفظ المتون المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:04

اكم من العناية بحفظ الاسانيد معها. ومن هنا تواطأ اهل العلم على البداء بحفظ المختصرات فيحفظون الأربعين النووية ثم عمدة الاحكام ثم بلوغ المرام ثم رياض الصالحين. وعلى هذه الكتب - 00:20:24

بالاربعة تدور الاحاديث التي يحتاج اليها في ابواب الدين. فان كان للمرء فضل قوة زيدوا حفظ فان له ان يحفظ بعد ذلك بالاسانيد وهي زينة للرواية وليس اصلا فيها. وعظم - 00:20:44

في السنة ان تحفظ المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في متونه. فان فتح لك حفظ الاسانيد فهذا شيء مستحسن لكنه من ملح العلم لا من صلبه. فصلب العلم في حفظ المتون. واما الاسانيد فانها زينة - 00:21:04

للمروي كما قال الخطيب البغدادي وغيره وهذه الزينة انما يحتاج اليها على وجه الفضل والزيادة لا على وجه الاصل لانها موجودة في تأليف محفوظة مروية. والسابع انه يتبعها بباب في ضبط خفي الفاظ - 00:21:24

انه يتبعها بباب في ضبط خفي الفاظها. وهذا الباب ساقط من اكثر نشرات وهو من المنزلة بمكان عظيم. والدأب على هذه العادة يورث المتلقى في علم العربية فلو ان كل متن اعني فيه بضبط خفي الفاظه وبيان معانيها صار - 00:21:44

وثروة عظيمة في معرفة لسان العرب يتلقاها ملتمس العلم شيئا فشيئا. وللنبوة رحمة الله تعالى عن اية بينة بهذا فكم ختم كتابا له بمثل هذه الصناعة كختمه الأربعين النووية بهذا الباب وختمه - 00:22:14

بستان العارفين بهذا الباب. وافرد كتابا نافعا في ذلك هو تهذيب الاسماء واللغات فانه كتاب قصد فيه ضبط الاسماء واللغات الدائرة في كتاب من كتب فقه الشافعية خاصة - 00:22:34

وهو نافع في العلم كله. نعم الحديث الاول عن امير المؤمنين ابي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقول انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهو حرجه - 00:22:54

الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيدها او امرأتي ينكحها فهو حرجه الى ما هاجر اليه رواه امام المحدثين ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم ابن المغيرة ابن برذبة البخاري الجعفي - 00:23:19

وابو الحسين مسلم ابن الحاج ابن مسلم القشيري النيسابوري في صحيحهما صحيحهما الذي صحيحهما. في صحيحهما الذي صحيحهما. في صحيح في في صحيحهما نعم. الذين هما اصح الكتب المصنفة. هذا الحديث لا يوجد بهذا السياق التام. عند البخاري - 00:23:40

ولا مسلم وهو ملتقى من روایتين منفصلتين عندهما. وهو ملتقى من ایتين منفصلتين عندهما. واتفقا على روایته من حدیث یحییی ابن سعید الانصاری عن ابن ابراهیم عن علقة ابن وقادش عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - 00:24:08

مسلم قال انما الاعمال بالنية. الحديث ولفظ النيات عند البخاري وحده بقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى جملة ضمنان خبرين جملتان تتضمنان خبرين احدهما ببيان - 00:24:38

حكم الشريعة على العمل بيان حكم الشريعة على العمل في قوله انما الاعمال بالنيات انما الاعمال بالنيات والآخر حكم الشريعة على العامل. حكم الشريعة على العامل. في قوله وان - 00:25:08

انما لكل امرئ ما نوى والنية شرعا هي ارادة القلب العمل تقربا الى الله والنية شرعا هي ارادة القلب العمل تقربا الى الله. وهذا يبين امورا اولها هذا الحد يبين امورا. اولها ان متعلق - 00:25:38

النية هو الارادة. ان متعلق النية هو الارادة. وثانيها محل النية هو القلب. ان محل النية هو القلب. وثالثها ان المميز للنية المطلوبة شرعا هو وقوع التقرب ان المميز للنية المطلوبة شرعا - 00:26:18

وقوع التقرب بوقوع التقرب تتميز النية الشرعية عن مطلق النية الشرعية عن مطلق النية. فان كل ارادة

قلبية على شيء تسمى نية باعتبار االاصلها اللغوي لكن النية المطلوبة منا شرعا هو ان تنضم القلوب على اراده التقرب الى الله سبحانه وتعالى - [00:26:48](#)

تعالى ولما قرر النبي صلى الله عليه وسلم هاتين المقدمتين ضرب مثلا يتبيّن به المقال. فذكر عملا واحدا هو الهجرة. يختلف باختلاف النية فيه. فذكر ان من هاجر الى الله ورسوله نية وقصد - [00:27:21](#)

فقد هاجر الى الله ورسوله جزاء وثوابا. ان من هاجر الى الله ورسوله نية وقصد فقد هاجر الى الله ورسوله ثوابا واجرا. ثم ذكر ان من هاجر لتجارة لدنيا يصيّبها او امرأة يتزوجها فليس له من نيته الا ما نوى - [00:27:51](#)

ونتاجر والآخر نكح. وتقدم ان الهجرة شرعا هي ايش ما عبد الرحمن احسنت هي ترك ما يكرهه الله ويأباه الى ما يحبه ويرضاه. واختار النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:21](#)

من انواع العمل فردا اختص بمعنى وهو الهجرة فلماذا لاما خص الهجرة بالذكر يا مدیر اي احسنت ضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثلا بالهجرة لان العرب لم تكن تعرف هذا العمل في احوالها - [00:28:54](#)

ان العربي شديد الولع بارضه عظيم المحبة لها. فلا يخرج منها الا في طلب كلأ ثم يرجع اليها او اذا غالب عليها فاخذ منها قهرا. او اذا غالب عليها فاخذ منها قهرا. اما - [00:29:24](#)

الخروج منها اختيارا فلا يكاد تعرفه فلا تقاد تعرفه العرب. ولهذا شهرت منازل القبائل فيها فيعرض ان قريشا هي في مكة وان ثقيفا هي في الطائف وان الخزر والاووس هما في المدينة ولا - [00:29:44](#)

يعرف لهم موضع الا هذا الموضع فلا يتحولون عنه الا لامر طارئ كطلب كلأ فيخرجون في مرابع شيئا من الارض ثم يرجعون الى بلادهم او اذا غلبوا على ذلك وقهروا منها مكرهين. اما فعل ذلك - [00:30:04](#)

فلا تعرفه العرب فلما جاءت الشريعة بالامر بالهجرة كان من تعظيم هذا العمل بيان ما فيه من الثواب لمن حسنت نيته وبيان ما يفوت العبد فيه اذا لم تحسن نيته. نعم - [00:30:24](#)

الحديث الثاني عن عمر عن عمر رضي الله عنه ايضا قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اطلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه - [00:30:45](#)

من احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا الله الا الله وان - [00:31:05](#)

ان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحجج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدق فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فأخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر - [00:31:28](#)

بخيره وشره قال صدق. قال فأخبرني عن الاحسان. قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه انه يراك قال فأخبرني عن الساعة؟ قال ما المسئول عنها باعلم من السائل؟ قال فأخبرني عن امارتها. قال انت لذا - [00:31:53](#)

كذا عندك هكذا امارتها ولا امارتها بالجمع عندك امارتها بالجنب ها ايش؟ بالجنب جمع اكيد تي بعدها الألف او بعد الراء الف لا ايه عمارتها نعم فأخبرني عن امارتها هكذا في نسخة خطية مقروءة على تلميذ المصنف ابن العطار - [00:32:15](#)

هكذا في نسخة خطية مقروءة على التلميذ المصنف ابن العطار وهذه المتون يعني وقع فيها كثير من التحرير سواء هذا الكتاب او او غيره من من المتون. والحمد لله اتنا مع البحث وجدنا نسخا نفيسة. فان موضعنا من الواسطية كان - [00:32:47](#)

على مشايختنا حتى ان الشيخ محمد ابراهيم جوابا فيه تبيّن انه خلاف الصواب لانا وجدنا نسخة من الواسطية مقروءة ابن تيمية فتكون عدمة. ولهذا ذكر ابن المواق في سنن المهددين وغيره ان اول مقاصد ايضاح المتون - [00:33:09](#)

تصحّحها اول مقاصد ايضاح المتون تصحّحها اذا اردت ان تعلم الناس متى ما فلا ينبغي لك ان تعلمه قبل ان تصحّحه لانك اذا لم تصحّحه ربما وقعت في شرحه على خلاف الصواب كالواقع في نسخة من الواسطية - [00:33:29](#)

ذكر الكرامات وهي واقعة في جميع فرق الامة. فان من الشرح من شرحها على هذا المعنى والصواب وهي واقعة في جميع قرون

الامة وبين المعنيين بون شاسع فلابد ان يحرص طالب العلم - 00:33:49

على تصحیح المتن واذا حفظ الانسان دون تصحیح وقع فيما لا يستطيع ان ينزعه من نفسه. مثل لا ومثل الاخ فؤاد يعني النسخ القديمة تجد اماراتها لكن النسخة التي قرأت على ابن العطار تلميذ المصنف - 00:34:10

انها عمارتها ومن الأربعين النووية نسخة شریفة القدر عليها خط المصنف النووي رحمه الله تعالى محفوظة في مكتبة خاصة عند بيت علم في دمشق لم يمكنوا احدا بالنظر فيها والاستفادة - 00:34:30

منها الا رجلا توفي قبل ستين سنة شرح الأربعين واعاروه هذه النسخة اتبتها وثبت صورتها وهو الشيخ صالح الفرفور وهذه النسخة عند آل عابدين وهم بيت علم في دمشق حررها الله عز وجل من رجس النصيريین - 00:34:50

احسن الله اليكم الشاة يتطاولون في البنيان. قال ثم انطلق فلبشت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل؟ قلت رسوله اعلم. قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم. رواه مسلم. هذا الحديث اخرجه مسلم - 00:35:10

في صحيحه وليس في النسخ التي بايدينا منه قوله جلوس. ووقد في اخره ثم قال يا عمر رواه من حديث عبد الله ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر رضي الله عنه عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر الحديث وقوله فاسلم - 00:35:40

ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه اي اسند ركبتيه الى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم ووضع كفيه على ايش نعم على فخذي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:36:13

ها على فقدي نفسه ها على فخذه النبي صلى الله عليه وسلم. طيب من اين احسنت على فخذي النبي صلى الله عليه وسلم وقع التصریح بذلك لا تقل في رواية النسائي عند النسائي من حديث ابی ذر - 00:36:38

وابي هريرة مقوونين واسناده صحيح. وانما يقال في رواية النسائي اذا كانت رواية من حديث عمر نفسه اما اذا كانت رواية منفصلة فلا يقال فيها في رواية بل يقال في حديثه. فعن النسائي من حديث ابی هريرة وابي ذر - 00:37:06

الانغفار في ذكر هذا الخبر ان الواقع اليدين على الفخذين هو الداخل على النبي صلى الله عليه وسلم وضع كفيه على فخذي النبي صلى الله عليه وسلم طيب لماذا فعل ذلك - 00:37:24

انا راضية احسنت والباعت على ذلك اظهار شدة حاجته وافتقاره الى جواب سؤاله. والباع وعلى ذلك هو اظهار شدة حاجته وافتقاره الى جواب سؤاله. وهذا امر تعرفه العرب الى يومنا هذا في طلبها حاجة - 00:37:44

تربیدها فانها فان الواحد منهم يلقي بنفسه على غيره اما بوضع يديه على ركبتيه او رأسه او بالقاء شيء من لباسه عليه. كل ذلك تحقيقا لاظهار الحاجة والفاقة الى ما عنده - 00:38:08

وقوله اخبرني عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا الله الا الله الحديث فيه بيان حقيقة في الاسلام واركانه وستأتي في الحديث الثالث. وقوله فاخبرني عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله - 00:38:28

الحديث فيه بيان حقيقة الايمان واركانه. وتقدم ان الايمان يقع شرعا على معنيين وتقدم ان الايمان يقع شرعا على معنيين احدهما عام وهو التصديق الجازم بالله باطنا وظاهرا. التصديق الجازم بالله باطنا وظاهرا. تعبدا له بالشرع المنزل - 00:38:50

تعبدا له بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم على مقام المشاهدة والمراقبة وهذا المعنى يكون به الايمان اسما للدين كله. والآخر خاص وهو الاعتقادات الباطنة والآخر وهو الاعتقادات الباطنة فانها تسمى ايمانا. وهذا المعنى هو المقصود اذا قرن -

00:39:20

بالاسلام والاحسان. فاذا انتظم في جملة ذكر هذه المراتب الثلاث فان المراد بالايمان حينئذ هو الاعتقادات الباطنة. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث اركان الايمان الستة وتقدمت في شرح ثلاثة - 00:39:50

وقوله فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فيه فيه بيان حقيقة الاحسان واركانه. فيه بيان حقيقة الاحسان واركانه. وتقدم ان احسان يتصرف في الوضع العربي على معنيين يتبيّن بهما حقيقته الشرعية. احدهما - 00:40:10

ايش نعم احسنت احدهما الاتقان واجادة الشيء. ومحله الخالق والمخلوق وهو المراد في هذا الحديث وهو المراد في هذا الحديث.

والذكور منه الاحسان مع الخالق والمذكور منه الاحسان مع والاخرا ايصال النفع والاخرا ايصال النفع ومحله المخلوق دون الخالق

وليس - 00:40:40

في هذا الحديث والاحسان مع الخالق سبحانه وتعالى يجيء على معنيين والاحسان مع الخالق سبحانه وتعالى يجيء على نوعين احدهما احسان معه في حكمه القدر كيف بالصبر القدار. احدهما احسان معه في حكمه القدري بالصبر على القدر والاخرا احسان -

00:41:17

معه في حكمه الشرعي. احسان معه في حكمه الشرعي بتصديق الخبر وامتنال الامر بتصديق الخبر وامتنال الطلب بتصديق الخبر وامتنال الطلب فعلا للمأمورات وتركا للمنهيات واعتقادا لحل الحال. فعلا للمأمورات وتركا للمنهج - 00:41:49

واعتقادا لحل الحال. وذكرنا فيما سلف ان الحقيقة الشرعية للاحسان هو اتقان الباطن والظاهر لله تقربا له بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم قانون الباطن والظاهر لله تبعدا له بالشرع المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم على مقام المشاهدة او المراقبة - 00:42:19

وذكرنا فيما سلف انه بهذا المعنى يكون الاحسان اسما للدين كله. وهذه المعاني تقدم بيانها في شرح ثلاثة الاصول قوله فأخبرني عن امارتها اما ركنا الاحسان فتقدم انهم ايش - 00:42:49

الركن الاحسان احدهما على عهد قريب يا اخوانها الاحسان ركن واحد. اذا كان ركن واحد معناه شيء واحد. ما يصير له اركان الان اذا قلنا هذه الطاولة لا خل الطاولة - 00:43:11

هذا الشيء لو قلنا هذا له ركن واحد وهو هذه الصنعة صار شيئا واحدا. فالشيء الواحد هو الذي يكون ركته واحد ولا يطلق الركن فيه لكن هذا اجيب به عن قول امام الدعوة الاصول والاحسان الى ركن واحد يعني شيء واحد. اما الركن فلا بد من - 00:43:30

تعدده لأن الركن عندهم ما تتألف منه الماهية. هذا هو الركن ما تتألف منه الماهية وشرطه التعدد ان يكون اثنين فاكثر. فان لم يكن الا واحدا كان هو الشيء نفسه فلا يقال به الركن. وركن الاحسان احدهما - 00:43:50

ان تعبد الله يعني عبادة الله والآخر ان يكون ايقاع تلك العبادة على مقام المشاهدة او المراقبة ان يكون ايقاع تلك العبادة على مقام المشاهدة او المراقبة. قوله فأخبرني عن امارتها. بالافرات - 00:44:10

مفتوحة الهمزة اي علامتها. وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث علامتين للساعة الاولى ان تلد الامة ربتها. الاولى ان تلد الامة ربتها. والامة هي الجارية المملوكة كهف والربة مؤنة الرب. والربة مؤنة الرب. وتقدم ان الرب يدور - 00:44:30

وفي لسان العرب على ثلاثة معاني وتقديم ان الرب يدور في كلام العرب على ثلاثة معاني هي نعم السيد احدها السيد وثانية المالك وثالثها المصلح للشيء القائم عليه احدها السيد وثانية المالك وثالثها المصلح للشيء القائم عليه. فعلى هذه المعاني الثلاثة يدور - 00:45:00

معنى الرب عند العرب ذكره ابن الانباري وغيره. واما ما زاده المتأخرین حتى بلغها الشجاع احمد بن احمد الازهري ثلاثة معنى في نظم له فان تلك المعاني كلها ترجع الى تلك الثلاثة. ومن كمال المعرفة - 00:45:40

بالعربية ردها الى اصولها. لا تشقيقها وهذا هو الذي كان عليه علماء العربية القدماء. فان الانتفاع كلامهم في معرفة معاني الكلام اعظم من الانتفاع بتأليف المتأخرین. ومن اعظم تأليف الاولى كتاب مقاييس - 00:46:00

في اللغة لابن فارس فانه كتاب يعتني فيه مصنفه برد الكلام الى اصوله الجامعة. فانه كتاب يعتني فيه مصنفه برد الكلام الى اصوله الجامعة. فاذا ثبتت هذه الاصول في النفس ام - 00:46:20

كان لمن تعاطى علم التصريف خاصة ان يعرف معاني الكلام دون حاجة الى نظر في المعاجم لأن كلام العرب يرد الى اصل واحد وهذا معنى خلاف النحوة في اصل المشتقات هل هو المصدر ام الفعل على قولين - 00:46:40

يقولون هو المصدر والковفيون يقولون هو الفعل واضح القولين ان مصدر الاشتقاء عند العرب هو المصدر. قال الحريري في ملحة الاعراب والمصدر الاصل واي اصل ومنه يا صاح اشتقاء الفعل. فاذا عرف العبد اصول معاني الكلام - 00:47:00

عند العرب امكنته ان يرد تلك المشتقات ولو لم تطرق سمعه من قبل الى تلك الاصول. قيل للمازن ما سميت الخيل خيلا لما سميت  
الخيل خيلا. فقال الا ترى الى ما مشيتها الى ما في مشيتها من - 00:47:20

بلاء الم ترى الى ما في مشيتها من الخيلاء؟ يعني انها سميت بهذا الاسم للخيلاء التي فيها وقال له رجل بما سميت من من؟ قال لها  
يمني فيها من الدماء يعني يراق فيها من الدماء. وقال - 00:47:40

الزيبي في تاج العروس سمعت شيخنا عبد الخالق ابن ابي بكر المزجادي يقول انما سمي رئيس القوم رئيسا لانه يأخذ برأس الرجل.  
انما سمي الرئيس رئيسا لانه يأخذ برأس الرجل. يعني يحكم فيه ويمضي - 00:48:00

فيه حكمه فاذا فقه المرأة اصول الكلام في العربية مع اتقان علم التصريف لم يحتاج الى كثير من معاجم متأخرین وهذا هو فقه اللغة  
على الحقيقة. والذي يكون فقه اللغة مطبوعا في نفسه يرد حتى كلام - 00:48:20

امتي الى اصول عربية العامة في البلاد العربية خاصة في جزيرة العرب والشام والعراق وما قاربها كلهم العامي اصوله العربية انت  
تعرفون شيئا عندنا في هذه البلاد يسمى الروب. اللي هو الزيادي يسمونه باللغة العامية ايش؟ يسمونه الروب وربما - 00:48:40

في غير هذه البلاد لماذا سمي الروب؟ لأن اصله من الريب وهو التحرك والاضطراب. هذا النوع من اللبن لا يكون سائلا ولا يكون كذلك  
جامدا ولكن يكون فيه اضطراب فهو يرجع الى هذا المعنى وهذا كثير في كلام العرب والمقصود ان تعنني - 00:49:00

بمعرفة اصول كلام العرب وترد هذا الكلام الذي في كلهم الفصيح او كلام العامة منهم الى تلك الاصول فيحصل لك معرفة واسعة  
الانسان ولو لم تطالع كتب المتأخرین كالقاموس وغيره. والثانية ان يتطاول الحفاة العرابة - 00:49:20

العالقة ان يتطاول الحفاة العرابة العالة رعاء الشائب في البنيان. والحفاة هم الذين لا يتعلون. والعرابة هم الذين لا يسترون  
ابد انهم بشيء من الشياب والعالة هم الفقراء - 00:49:40

وقوله مليا اي زمانا طويلا. قوله منيا اي زمانا طويلا. بفتح الميم وكسر اللام وتشديد الياء. وووقع في رواية هذا الحديث عند اصحاب  
السنن تقدير تلك المدة بقوله ثلاثا فلبت ثلاثا - 00:50:06

ثلاثة ايش؟ ایام ولا ليالي ها ثلاثة ایام ام ليال ليالي لماذا يقول اذا كان العدد مذکور يصير المعدود مؤنث وهذا خلاف قاعدة اهل  
العربية فان قاعدة اهل العربية انه اذا - 00:50:33

حذف المعدود جاز التذكير والتأنيث. اذا حذف المعدود جاز التذكير والتأنيث ومنه حديث ابي ايوب عند مسلم من صام رمضان ثم  
اتبعه ستة من شوال وكانت القاعدة ان يكون ستة ولكنه لما حذف - 00:50:56

في المعدود جاز التذكير والتأنيث. فيحتمل ان يكون ثلاثة ایام ويحتمل ان يكون ثلاثة ليال. وووقع تقييدها في بعض الروايات من  
وجه لا يثبت. فالاظهر اطلاق ذلك وانه لبث ثلاثا اما ثلاثة ایام او ثلاث ليال. ثم اخبره النبي - 00:51:16

صلى الله عليه وسلم الخبر. نعم الحديث الثالث عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقولبني الاسلام على خمس - 00:51:36

شهادة ان لا الله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وابتقاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان رواه البخاري ومسلم هذا  
الحديث اخرجه البخاري ومسلم. فهو من المتفق عليه. واللفظ لمسلم - 00:51:53

روايات من حديث حنظلة بن ابي سفيان عن عكرمة بن خالد عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهمما قولهبني الاسلام المراد به الدين الذي  
بعث به النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم تحقيق معنى - 00:52:17

في الشرع. ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اركان الاسلام. ممثلا له بنيان له خمس دعائم هي اركانه التي يدور عليها وما عدتها من  
شرائع الاسلام فهي هي ليست اركانا فشرائع الاسلام نوعان. فشرائع الاسلام نوعان. احدهما شرائع شرائع - 00:52:37

هي اركان وهي هذه الخمسة ليس غير. احدها شرائع هي اركان وهي هذه الخمسة ليس غير ولا تقل لا غير. وهي هذه الخمسة ليس  
غير. والآخر شرائع ليست اركانا شرائع ليس اركانا. وهي ما عدا هذه الخمسة. وكل شيء من شرائع الاسلام - 00:53:07

فرضنا او نفلا سوى هذه الخمسة فانه ليس من جملة الركن. وتقدم فيما سلف بيان حقائق الاركان الخمسة. فذكرنا ان الشهادة التي

هي ركن من اركان الاسلام هي ايش - 00:53:37

شهادة التي هي ركن من اركان الاسلام فهذا ما يؤدي المعنى لها نعم احسنت هي الشهادة لله بالتوحيد ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة ولمحمد صلى الله عليه سلم بالرسالة. والصلوة التي هي ركن من اركان الاسلام هي - 00:53:58

ها هي الصلوات الخمس المفروضة. الصباح وش قلت ايه الصبح قلت الصلوات المفروضة والان قلت الصلوات الخمس المفروضة وهو الصواب الصلوات الخمس المفروضة في اليوم والليلة والزكاة التي هي ركن من اركان الاسلام ايش - 00:54:29  
ها ابو عبد الرحمن هي هي الزكاة المعينة في الاموال والصوم الذي هو ركن من اركان الاسلام هو صيام شهر رمضان هو صيام شهر رمضان. صحيح العبارة ولا ناقصة - 00:54:54

ها يا عبد الرحمن الصواب احسنت هو صيام شهر رمضان في كل سنة هو صيام شهر رمضان في كل سنة. والحج الذي هو ركن من اركان الاسلام هو حج بيت الله الحرام ايش - 00:55:18

مرة لا في العمر وليس في العام هو حج بيت الله الحرام مرة في العمر فهذا هي الاقدار المبينة حقائق اركان الاسلام. وما زاد عن هذه الحقائق ولو كان واجبا فانه لا يدخل في جملة - 00:55:39

التي الركن كزكاة الفطر فانها واجبة لكنها ليست مما يشمله اسم الزكاة التي هي ركن وحج النذر في حق من نذر ان يحج الى بيت الله الحرام فانه يكون فرضا عليه لكنه لا يكون من جملة - 00:55:59

الركن الذي هو ركن من اركان الاسلام. فلو قدر ان انسانا نذر ان يحج لله عز وجل هذه السنة. ثم جحد هذا النذر وانكره. فانه يكون كافرا ام لا يكون كافرا - 00:56:19

لا يكون كافرا لكن لو انه جحد الحج الذي هو فرض عليه من اركان الاسلام فانه يكون كافرا فمعرفة ما يبين حقائق اركان الاسلام تتبين به كثير من الاحكام. نعم - 00:56:39

الحديث الرابع عن ابي عبد الرحمن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم - 00:57:01

مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه واجله وعمله وشقى ام سعيد هو الذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه - 00:57:21

الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها. وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلان. رواه البخاري ومسلم - 00:57:44

هذا الحديث مخرج في الصحيحين كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه الا انه ليس بهذا اللفظ عند اصحابه والسيارات المخرجة في كتابيهما تقاربه. وهو عندهما من حديث سليمان بن مهران الاعمش - 00:58:03

عن زيد بن وهب عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا. وقوله ان احدكم يجمع خلقه المراد بالجمع الضم ومحله الرحم المراد بالجمع الضم. ومحله الرحم وحقيقة ان الله يجمع خلقه في الأربعين الاولى جمعا خفيا. وحقيقة ان الله يجمع - 00:58:23

القاء في الأربعين الاولى جمعا خفيا فتتميز صورة الجنين اجمالا لا تفصيلا فتتميز صورة الجنين اجمالا لا تفصيلا. ارتضاه ابو عبد الله ابن القيم في كتاب التبيان والنطفة هي ماء الرجل وماء المرأة ومبتدأ الخلق من اجتماعهما - 00:58:53

ومبتدأ خلقي من اجتماعهما. ووقع التصريح بتعلق الجمع بالنطفة في بعض الروايات. لكن انها ليست في الصحيح فليس في الصحيح ان احدكم يجمع خلقه نطفة في بطن امه فذكر النطفة خارج الصحيحين الا - 00:59:23

انها حقيقة الجمع المذكور. وقوله ثم يكون علقة اي بعد كونه نطفة. والعلقة هي قطعة من الدم. وفيها يبدأ تفصيل الاجمال وفيها يبدأ تفصيل الاجمال في الخلق وقوله ثم يكون مضغة اي بعد العلقة والمضغة هي القطعة الصغيرة من - 00:59:43  
اللحم هي القطعة الصغيرة من اللحم. وقوله ثم يرسل اليه الملك ثم ينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات وقع في صحيح البخاري التصريح بان الامر الكلمات الأربع قبل نفح الروح وقع في صحيح البخاري التصريح بان الامر بالكلمات الأربع قبل نفح - 01:00:13

فيؤمر بهذه الكلمات الاربع ثم تنفخ فيه الروح. وكتابة المقادير تقع في الرحم مرتين وكتابة المقادير تقع في الرحم مرتين الاولى بعد الاربع الاوائل ف اما الثانية بعد الاربع الاوائل ف اما الثانية بعد الاربع حديث حذيفة - 01:00:43

فتاة الغفار عند مسلم. جاء ذكرها في حديث حذيفة الغفاري عند مسلم والثانية كتابتها بعد الأربعين الثالثة كتابتها بعد الأربعين الثالثة اي بعد اربعة اشهر وجاء ذكرها في حديث عبد الله ابن مسعود عند البخاري ومسلم وهو حديث الباب. والقول -  
01:01:13  
بتكرار كتابة المقادير هو الذي تجتمع به الادلة. والقول بتكرار كتابة المقادير هو الذي تجتمع به الادلة وانتصر له ابو عبد الله ابن القيم  
في التبيان وشفاء العليل بسنن ابي داود وانتصر له ابن القيم في التبيان والشفاء العليل وتهذيب سنن ابي داود فذكر -  
01:01:42  
وان هذا هو القول الذي ينتهي اليه النظر تمام جمعا بين الادلة وتاليفا لها وهو احسن الاقوال في هذه المسألة وهذه المسألة احدى  
المسائل التي حطم فيها ابن القيم وقام وقعد وكررها في اكثر من كتاب وذكر فيها كلام اهل -  
01:02:12

المراد في كتابة المقال - 01:02:52

قدير جاء وقت الاذان ولا باقي باقي دقيق لاني كأني سمعت المؤذن قلت حنا المؤخرین. المقصود ان تكرار المقادير المقصود منه تأكيد نفوذها وجريان القدر بها وقوله ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة الحديث اي فيما يظهر للناس.. وقع التصريح بذلك - 01:03:42

يكون له في خبيئة امره ما يخالف ظاهره فهو يعمل بعمل اهل - 01:04:12

نه في الظاهر للناس وفي باطنها خبيئة من عمل أهل النار. ومقابله من يعمل بعمل أهل النار فيما يظهر للناس وفي باطنها خبيئة يعمل فيها بعمل أهل الجنة. فـيكون من اثار ظهور عدل الله سبحانه - 01:04:32

الا وفضلة ان يظهر خبيئة كل فيسبق الكتاب على العامل بعمل اهل الجنة في الظاهر ويظهر عليه عمل اهل النار فيكون من اهله ويقع مقابلة في مقابله. وهذا معنى قول سعيد بن جبير ان الرجل ليعمل - [01:04:52](#)

الحسنة يدخل بها النار. وان الرجل ليعمل السيئة يدخل بها الجنة. اي ان عامل الحسنة بقي اليها معظمها لها ممتنا بها على الله عز وجل متجرأا في خلاف امره في غيرها. فيوجب ذلك له دخول النار. واما عامل السيء - 01:05:12

فانه بقي خائفا اثر ذنبه مرجيا من الله عز وجل رحمته مع وقوع اعمال له على خلاف طريقة اهل الجنة فيؤخذ الله عز وجل الاول  
بعدهل ويعامل الثاني بفضلة. نعم اجل - 01:05:32

فضل الله اكبر الله نعم الحديث الخامس عن ام المؤمنين ام عبدالله عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - 01:05:52

رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. وقد علقها البخاري هذا الحديث مخرج في الصحيحين ايضا فهو من المتفق عليه واللفظ المذكور ثانيا هو عند مسلم وحده موصولا. اما البخاري فعلقه. وتقديم ان المعلق - 01:06:27

او اکثر. وفي الحديث مسألة عظيمة. وفي الحديث مسألة - 01:06:58

الحديث العرياظ عند اصحاب السنن الا النسائي قوله صلى الله - 01:07:25

عليه وسلم فان كل محدثه بدعه. فالمحدثات في الدين تسمى شرعاً بـ**بدعا**. وفي هذا الحديث بيان حد المحدثة في الدين والتعریف

**بحقيقة البدعة باربعة امور. والتعريف بحقيقة البدعة باربعة اولها انها احداث انها احداث فلا تكون احياء - 01:07:45**

لما تقرر في الشرع فلا تكون احياء لما تقرر في الشرع. وثانيها ان هذا الاحداث في الدين ان هذا الاحداث في الدين لا في الدنيا ان  
**هذا الاحداث في الدين لا في الدنيا - 01:08:15**

وثالثها ان هذا الاحداث في الدين مما ليس منه اي لا يرجع الى اصوله ومقاصده. اي لا يرجع  
**الى اصوله ومقاصده. ولا يقوم على قواعده - 01:08:35**

ومعاقده ولا يقوم على قواعده ومعاقده. ورابعها ان هذا الاحداث في الدين بما ليس منه يقصد منه التبعد ان هذا الاحداث في الدين  
**ما ليس منه يقصد به التبعد وله درجتان. الاولى ان يفعله تقربا. ان يفعله تقربا - 01:08:55**

يتدين به تقربا الى الله. فيتدين به تقربا الى الله. والاخري ان يلتزم كونه دينا ولو لم يفعله. يعني لو  
**ان انسانا احدث في الدين مما ليس منه - 01:09:25**

بقصد التبعد ورآه دينا لكن لم يفعله. تكون بدعة او ما يكون بدعة؟ يكون بيعة. يكون بيعة لان مرتکب البدعة قصده بذلك  
**حصول التقرب اما بفعله او باعتقاده. فتكون البدعة شرعا - 01:09:45**

عن فتكون البدعة شرعا ما احدث في الدين مما ليس منه بقصد التبعد. ما احدث في الدين اما ليس منه بقصد التبعد وهذا الحد  
**مستفاد من ابن ها يوسف من حديث عائشة نفسه من حديث عائشة نفسه - 01:10:07**

ومما ينبه اليه ان الحقائق الشرعية يستغنى بما جاء من بيانها في القرآن والسنة يستغنى بما جاء في بيانها في القرآن والسنة. فإذا  
**ابين عن تلك الحقيقة في القرآن او السنة قدم ما فيهما - 01:10:36**

على غيرهما قدم ما فيهما على غيرهما. مثلا لو اراد احد ان يعرف التواضع لو اراد احد ان يعرف التواضع. كيف يعرفه هاي بسام  
احسنت فيصير اجلال الناس اجلال الخلق واعظامهم. فيعني هذا هذا هو التواضع كما بينه الشرع. ولا حاجة الى كبير كلام. يعني النبي  
**صلى الله عليه وسلم لما - 01:10:56**

ذكر الكبر قال بطر الحق وغمض الناس يعني دفع الحق. ورده واحتقار الناس. فيكون التواضع هو قبول الحق واعظام خلقي قبول  
**الحق واعظام الخلق. فإذا اردت ان تطلب بيان حقيقة شرعية فاطلبها اول ما تطلب في القرآن - 01:11:36**

والسنة ومن فتح له هذا الباب رأى كثيرا من الخلل في بيان الحقائق الشرعية عند المتأخرین. فتترك الحقيقة الشرعية مبينة ويفز  
**الى حقيقة اخرى ببيان اخر يفزع الى بيان اخر لتلك الحقيقة بكلام لا يخلو من - 01:11:56**

اعتراضاته كالكلام المذكور في حج البدعة عن جماعة من المصنفين. فإنه لا يخلو من اعتراضاته. لكن هذا الحد سالم من الاعتراض  
لانه هو مظمن حديث عائشة رضي الله عنها بالخبر الذي اخبر به النبي صلی الله عليه وسلم عن البدعة. اما المسألة الثانية -  
**01:12:16**

في الحديث فهي بيان حكم البدعة. فهي بيان حكم البدعة. في قوله صلی الله عليه وسلم فهو رد في قوله صلی الله عليه وسلم فهو  
**رد اي مردود. اي مردود فحكم البدعة ردتها وابطالها - 01:12:36**

ورواية مسلم الاخرى من عمل لايس عليه امرنا اعم من اللفظ المتفق عليه. نعم عم من اللفظ المتفق عليه لانها تبين رد نوعين من  
**العمل. لانها تبين رد نوعين من العمل احدهما - 01:12:56**

عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم الشريعة عمل ليس عليه امرنا وقع زيادة على حكم الشريعة والآخر عمل ليس عليه امرنا  
**ووقع على خلاف حكم الشريعة عمل ليس عليه امرنا وقع على خلاف حكم الشريعة - 01:13:16**

فالاول في رد المحدثات فالاول في رد المحدثات والثاني في ابطال المنكرات فالاول في رد المحدثات والثاني في ابطال المنكرات.  
فيكون الحديث المذكور اصلا في التشنيع على المحدثات الواقعه والمنكرات الظاهرة. فيبادر المرء الى رد هذا وهذا على حد -  
**01:13:43**

سواء فهو اصل في البابين لا واحدة دون الآخر. وهذا الحديث ميزان للاعمال ظاهرة وهذا الحديث وهذا الحديث ميزان للاعمال

الظاهرة. وقد نعتت الشريعة ميزان الاعمال. وقد الشريعة ميزانا اعمال فجعلت ميزان الاعمال يدور على امرئ فجعلت ميزان الاعمال يدور - 01:14:14

على امرئ احدهما ميزان للاعمال الظاهرة وهو المذكور في حديث عائشة وهو المذكور في حديث عائشة. والآخر ميزان للاعمال الباطنة وهو المذكور في حديث عمر انما الاعمال بالنيات. وهو المذكور في حديث عمر انما الاعمال بالنيات. فعلى هذين الحديثين - 01:14:44

يدور ميزان الشريعة ذكره ابو العباس ابن تيمية الحفيد وعبد الرحمن بن سعدي في مجموع الفوائد ومن لطائف العلم ان هذا الحديث وذاك لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من رواية صحابي واحد - 01:15:14

في ميزان الاعمال الظاهرة لم يصح الا من حديث عائشة. وميزان الاعمال الباطنة لم يصح الا من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وفي صحته عن واحد فقط من الصحابة لطيفة شريفة وهي ان الميزان لا يزن - 01:15:34

بالحق الا اذا كان الوزان واحدا ان الميزان لا يوزن بالحق الا اذا كان الوزان واحدا فاتفاق اتقان وهذا الميزان وحفظه بان لا يرويه الا واحد. فتكون الفاظه مضبوطة متقنة. فالحاديـث التي تكرر روایاتها عن - 01:15:54

صلى الله عليه وسلم يقع فيها اختلاف كحديث الاسراء فانه رواه جمـ غير من الصحابة وقع الاختلاف بين تلك روایات ولجلالة هذين الحديثين وتعلق ميزان الباطن والظاهر بهما اتفقا وقوعه على هذه الصفة - 01:16:14

والشريعة في خبرها اشارـة الى احكامها. وهذا من كمال الشريعة. فـان الشريعة تخبر اخبارا تشير ولو في ظاهر الحال او في ظاهر المقال الى امر يتضمنه وهذا كان واقعا منه صـلى الله عليه وسلم مع - 01:16:34

هذه في تفسير الرؤى والمنامـات او فيما يكون من احوالـ الخلـقـ التي يـكونـونـ عـلـيـهاـ. فـمنـ اـمـتـلـأـ قـلـبـهـ بـعـلـمـ الشـرـيـعـةـ استـدـلـ بـالـظـاهـرـ عـلـىـ البـاطـنـ. استـدـلـ بـالـظـاهـرـ عـلـىـ الـبـاطـنـ. كالـمـرـوـيـ فـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ انـ عـمـرـ - 01:16:54

رضـيـ اللـهـ عـنـ رـجـلـ فـقـالـ انـ هـذـاـ كـاهـنـ فـعـجـبـ مـنـ قـوـلـهـ جـمـاعـةـ مـنـ اـصـحـابـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـدـعـاهـ وـسـأـلـهـ ايـ انـ يـصـدـقـهـ خـبـرـهـ فـقـالـ اـنـيـ كـنـتـ كـاهـنـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ. فـسـأـلـهـ عـنـ اـعـجـبـ ماـ رـأـيـ. فـهـوـ اـسـتـدـلـ بـالـحـالـ الـظـاهـرـ عـلـىـ الـحـالـ الـبـاطـنـ - 01:17:14

لكـنـ هـذـهـ الـحـالـ لـاـ تـكـمـنـ لـلـمـرـءـ اـلـاـ اـمـتـلـأـ بـعـلـمـ الشـرـيـعـةـ حـتـىـ يـرـىـ فـيـمـاـ يـنـعـتـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ الـاحـوالـ وـالـقـوـالـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ الـمـعـانـيـ كـالـذـيـ وـقـعـ فـيـ حـدـيـثـ اـسـتـرـاقـ الـجـنـ السـمـعـ فـانـ سـفـيـانـ لـمـ وـصـفـهـ - 01:17:34

حـرـفـ يـدـهـ يـعـنـيـ اـمـالـهـ. جـعـلـهـ مـائـلـةـ ثـمـ فـرـقـ بـيـنـهـاـ. فـالـجـنـ يـسـتـرـقـونـ السـمـعـ عـلـىـ هـذـهـ الصـفـةـ بـاـنـ حـرـافـ حـتـىـ يـصـلـوـاـ عـلـىـ السـمـاءـ عـلـىـ هـذـهـ كـالـدـرـجـ. وـلـمـ يـقـعـ هـذـاـ بـاـنـ يـكـوـنـواـ عـلـىـ حـالـ اـسـتـقـامـةـ بـاـنـ يـرـكـ بـعـضـهـمـ - 01:17:54

هـمـ فـوـقـ بـعـضـ حـتـىـ يـصـلـ اـلـىـ السـمـاءـ مـعـ اـنـ الـخـطـ مـسـتـقـيمـ هوـ اـقـرـبـ لـكـنـ الـبـاطـلـ لـاـ يـكـوـنـ مـسـتـقـيمـاـ. لـكـنـ الـبـاطـلـ لـاـ يـكـوـنـ مـسـتـقـيمـةـ فـارـشـدـ بـهـذـهـ الـحـالـ الـظـاهـرـةـ اـلـىـ بـطـلـانـ مـاـ هـمـ عـلـيـهـ. وـفـيـ كـلـامـ الـائـمـةـ الـمـهـدـيـيـنـ فـيـ الـعـلـمـ كـابـيـ العـبـاسـ اـبـيـ تـيمـيـةـ وـابـيـ عـبـدـ اللـهـ - 01:18:14

ابـنـ الـقـيـمـ وـابـيـ الـفـرجـ اـبـنـ رـجـبـ وـامـامـ الدـعـوـةـ مـحـمـدـ اـبـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ كـلـامـ عـجـيبـ اـذـاـ اـمـعـنـ الـمـرـءـ النـظـرـ فـيـهـ حـارـ وـطـاشـ عـقـلهـ مـنـ اـيـنـ اـتـىـ هـؤـلـاءـ بـتـلـكـ الـمـقـالـاتـ؟ـ كـقـوـلـ اـبـنـ اـبـوـ الـفـرجـ اـبـنـ رـجـبـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ لـمـ ذـكـرـ قـطـعـ السـفـرـ فـيـ الـلـيـلـ - 01:18:34

اـنـ الـارـضـ تـطـوـيـ فـيـهـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ وـكـمـاـ اـنـ سـفـرـ الـاـقـدـامـ يـطـوـيـ بـالـلـيـلـ فـانـ سـفـرـ الـقـلـوبـ اـلـىـ اللـهـ يـطـوـيـ بـالـلـيـلـ. فـانـ سـفـرـ الـقـلـوبـ اـلـىـ اللـهـ يـطـوـيـ بـالـلـيـلـ يـعـنـيـ بـمـاـ يـكـوـنـ مـنـ الـاعـمـالـ الصـالـحةـ فـيـ الـلـيـلـ. وـهـذـاـ الـمـقـامـ اـذـاـ لـمـ تـكـنـ النـفـسـ زـكـيـةـ طـاهـرـةـ - 01:18:54

مـقـبـلـةـ عـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ رـأـتـ اـنـ مـثـلـ هـذـهـ الـمـقـالـاتـ لـاـ نـصـيـبـ لـهـ مـنـ الـحـظـ. وـلـكـنـ الـمـتـكـلـ بـذـكـرـ هـوـ وـالـلـهـ الـذـيـ لـاـ نـصـيـبـ لـهـ مـنـ الـحـظـ الـذـيـ حـيلـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ كـمـالـ الـمـعـرـفـةـ وـالـقـبـالـ عـلـىـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـالـنـظـرـ بـعـيـنـ الـبـصـيرـةـ لـاـ بـعـيـنـ الـبـصـرـ اـلـىـ - 01:19:14

الـشـرـعـ فـانـ هـذـاـ هـوـ الـعـلـمـ الـكـامـلـ الـذـيـ يـورـتـ اـلـنـاسـ كـمـاـ وـمـعـرـفـةـ بـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ. فـانـ الـمـرـءـ اـذـاـ اـزـدـادـ عـلـمـاـ اـزـدـادـ جـهـلاـ بـحـالـهـ فـانـ الـذـيـ يـعـرـفـ الـعـلـمـ حـقـ مـعـرـفـتـهـ اـذـاـ فـتـحـ لـهـ فـيـ الـعـلـمـ عـظـمـ قـدـرـ الـعـلـمـ. وـاـذـاـ كـانـ يـرـىـ مـنـ نـفـسـهـ عـلـمـاـ كـثـيرـاـ - 01:19:34

ثم يحتقر نفسه فانه يعرف قدر علم الله سبحانه وتعالى. فإذا كان هذا شيء من علمنا نحن وكل ما في الأرض هو من علم خلقه ليس شيئاً بعلم علمي ربنا سبحانه وتعالى بل علم بل علم العلماء كله - [01:19:54](#)

ليس شيئاً من علم النبي صلى الله عليه وسلم. انظركم في مكتبة الحديثة من كتاب. كم فيها من الكتب المسندة؟ كم فيها من شروح الحديث؟ كم فيها من غريب الحديث - [01:20:14](#)

كل هذا في علم رجل واحد هو النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا رأى المرء هذه الحقائق عرف حقيقة العلم. وإن الإنسان لا لذة له في هذه الدنيا كلذة العلم والمعرفة بالله سبحانه وتعالى نسأل الله سبحانه وتعالى أن يفتح علينا وعليكم فتوح عباده المخلصين وإن يتولانا - [01:20:24](#)

الصالحين نعم الحديث السادس عن أبي عبدالله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الحال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس. فمن اتقى - [01:20:44](#)

فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشفاعة وقع في الحرام. كالراعي يرعى حول الحمى يوشك. ان فيه الاولان لكل ملك حمى. الاولان حمى الله وحارمه. الاولان في الجسد مضافة. اذا صلحت - [01:21:09](#)

الجسد كله وإذا فسست فسد الجسد كله الا وهي القلب. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلمون كما ذكر المصنف فهو من المتفق عليه روایاه من حديث زکریا ابن ابی زائدة عن عاصم ابن شراحيل الشعیی عن - [01:21:29](#)

نعمان ابن بشير رضي الله عنهما. وفي الحديث اخبار ان الاحكام الشرعية الطلبية من جهة ظهورها نوعان ان الاحكام الشرعية الطلبية من جهة ظهورها نوعان. النوع الاول بين جلي النوع - [01:21:49](#)

اول بين جلي. فالحال بين والحرام بين. فالحال بين والحرام بين. كحل بهيمة بالانعام وحرمة الزنا كحل بهيمة الانعام وحرمة الزنا. والنوع الثاني مشتبه متشابه. والنوع الثاني مشتبه متشابه. والتتشابه في الشرع له اطلاقان. والتتشابه في الشرع له اطلاقان - [01:22:09](#)

احدهما اطلاق عام اطلاق عام وهو ان الشريعة يشبه بعضها بعضاً اي يصدق بعضها بعضاً ان الشريعة يشبه بعضها بعضاً اي يصدق بعضها بعضاً. قال الله تعالى كتاباً متشابهاً. اي يشهد بعضه بصدق - [01:22:39](#)

بعضه والسنة مثله في ذلك. والثاني اطلاق خاص. والثاني اطلاق خاص له معنيان احدهما ما استأثر الله بعلمه ومحله الحكم الخبري احدهما ما استأثر الله بعلمه ومحله الحكم الشرعي الخبري. كحقائق الصفات الالهية كحقائق الصفات الالهية - [01:22:59](#)

وما يكون في الآخرة من الجزاء وما يكون في الآخرة من الجزاء. والآخر ماء خفيت دلالته ولم يتضح معناه ما خفيت دلالته ولم يتضح معناه. ومحله الحكم الشرعي الطليبي ومحله الحكم الشرعي الطليبي فان الناس يختلفون فيه فمنهم من - [01:23:29](#)

ومنهم من لا يتبيّنه. وهو المذكور في هذا الحديث. في قوله صلى الله عليه وسلم لا يعلمهن كثير من الناس فيكون في الناس من يعلمهها دون غيرهم ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان الواجب على من لم يتبيّن المشتبه ان يتقيه - [01:23:59](#)

الواجبة على من لم يتبيّن المشتبه ان يتقيه لامرین لامرین احدهما الاستبراء لدينه وعرضه الاستبراء لدينه وعرضه اي طلب البراءة. اي طلب البراءة وهي النزاهة والسلامة لدينه وعرضه اخر ان من وقع في الشبهات جرته الى الحرام ان من وقع في الشبهات جرته الى الحرام - [01:24:27](#)

فجعل بين العبد وبين الحرام حجب منها حجاب الشبهات. والواجب على العبد الا يهتف ستر هذا الحجاب بل يتتجبه ويبعد عنه. فكون الشيء شبهة لا يسوغ مواقعتها بل يوجب مباعدتها فكون الشيء شبهة لا يسوغ مواقعتها بل يوجب مباعدتها فاذا قيل ان هذا الامر - [01:24:57](#)

فليس المقصود ان يكون مرتعاً خصباً للدخول فيه. لانه ليس من المقطوع بحكمه. ولكن يكون الواجب على العبد ان ان يباعده فالواجب عند بيان المشتبهات تحذير الناس من الجراءة عليها. لا تهويها فيهم. فان من الناس من اذا ذكر حكماً - [01:25:27](#)

قال اختلف فيه العلماء بين محل ومحرم فهو من الامور المشتبهه وارجو الا يكون في مواقعته وفعله شيء فان فهذا على خلاف امر

الشريعة فان امر المشتبهات ان يباعدها العبد ولا يواقعها فليحذر منها لان لا تجره - [01:25:47](#)  
الى الحرام فان الامر كما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في حال الراعي الذي يرعى حوال الحمى والحمى اسم لما يحميه الملوك من ارض اسم لما يحميه الملوك من ارض لمنفعة خاصة او عامة فان من رعى غنمته حول ذلك - [01:26:07](#)

اوشكنت الغنم ان تدخل فيه فترتفع فيعاقب على ذلك فكذلك اذا قرب المرء من المشتبهات ربما اه جره ذلك الى مواقعة المحرمات [01:26:27](#)  
البينة. وقوله في اخر الحديث وان في الجسد مضفة تقدم [01:26:47](#)  
ان المضفة هي القطعة من اللحم. والمضفة المراده في هذا الحديث هي القلب كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم وعليها مدار الصلاح والفساد. فمن صلح قلبه صلت اعماله. ومن فسد قلبه فسدت اعماله - [01:27:07](#)

قال ابو العباس ابن تيمية الحفيظ في الفتاوى المصرية القلب ملك البدن القلب ملك البدن والاعضاء جنوده فإذا طاب الملك طابت جنوده واذا خبث الملك خبثت جنوده. الملك القلب ملك البدن والاعضاء جنوده فإذا طاب الملك [01:27:07](#)

جنوده واذا خبث الملك خبثت جنوده ويروى قريبا من معناه عن ابي هريرة موقوفا عند البيهقي في شعب الايمان وفي اسناده ضعف الا معناه صحيح فان القلب هو مبدأ الارادة. فإذا صلت اراده الانسان صلت اعماله. واذا فسدت اراده الانسان - [01:27:27](#)

فسدت اعماله والعناية بامر القلب ينبغي ان تكون اعظم من العناية بأمر الظاهر لان مدار امرك بصلاحك وفسادك هو على قلبك فإذا كان قلبك صحيحا نجوت واذا لم يكن صحيحا هلكت. قال الله تعالى يوم لا - [01:27:47](#)

انفع مال ولا بنون الا من اتي الله بقلب سليم. والقلب السليم هو اجساد من كل شبهة وشهوة والقلب السالم من كل شهوة وشبهة ذكره ابو العباس ابن تيمية وتلميذه ابو عبد الله ابن القيم في اغاثة اللهمان وفقه - [01:28:07](#)

القلب واعماله من اعظم انواع الفقه التي قصر فيها طلاب العلم في هذا الزمان فان ابوابا من فقه الدين قد روی بساطتها وانقضت خيامها الا عند قليل من الناس كفقه القلب او فقه الدعوة وتجد ان الكلام فيها - [01:28:27](#)

مبنيا على اراء وخواطر وتوجسات. اما بناؤها على حقائق الشرع ضعيف في الناس. ينبغي ان يعتني طالب العلم بهذه الانواع من الفقه مما سمعنا او كفقه الاذكار والادعية او فقه القرآن الكريم فان ظهور النقص فيه بين عند المشتغلين - [01:28:47](#)

بالعلم وهو من اعظم الدين الذي ينبغي ان يكون عند المرء وكان هذا من جملة ما يشمله اسم الفقه فان اسم الفقه عند كان اسما للدين كله ومن ذلك احوال القلوب واعمالها وعللها وافاتها. ثم لما قصر حظ الناس من العلم جعلوا اسم الفقه للاحكم - [01:29:07](#)

الظاهرة ذكره ابن قدامة ذكره ابن الجوزي في منهج القاصدين ثم عبدالرحمن ابن قدامة في كتابه مختصر منهاج نسأل الله العلي العظيم ان يصلح فساد قلوبنا وان يرزقنا واياكم قلبا سليما والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده رسوله محمد واله وصحبه - [01:29:27](#)

اجمعين الحمد لله الذي جعل العلم للخير اساس. والصلوة والسلام على عبده رسوله محمد المبعوث رحمة للناس. وعلى الـ وصحبه المرة الاكياس. اما بعد فهذا المجلس الثاني في شرح الكتاب الثالث - [01:29:47](#)

برنامج اساس العلم في سنته الثالثة اربع وثلاثين بعد الاربعينهة والالف. بمدينته الثالثة مدينة جدة والكتاب المقرؤء فيه هو الاربعين في مبني الاسلام وقواعد الاحكام. للعلامة يحيى بن الشرف النووي رحمه الله - [01:30:09](#)

المتوفى سنة ست وسبعين وست مئة. وقد انتهى بنا البيان الى قوله الحديث السابع عن ابي رقية تميم ابن اوس الداري ما حمدت الله احمد الله اقول احمد الله صلي وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم اقرأ - [01:30:29](#)

الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم. اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى الحديث السابع عن ابي رقية تميم ابن اوس الداري رضي الله عنه ان النبي - [01:30:53](#)

صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة. قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم. رواه مسلم. هذا الحديث رواه مسلم دون البخاري. فهو من افراد عليه وعلقه البخاري في صحيحه وعلقه البخاري في صحيحه لكن مثله لا - [01:31:17](#)

قالوا متفق عليه لان شرط الاتفاق عليه ان يكونوا اخرجوا مسندوا عن صحابي واحد فان رواه احدهما معلقا بهذا الحديث لم يقل فيه

متفق عليه. فهو عند مسلم وحده. رواه من حديث - 01:31:47

شهيد ابن ابي صالح عن عطاء ابن يزيد عن تميم الداري رضي الله عنه. قوله الدين النصيحة اي الدين كله هو النصيحة. اي الدين كله هو النصيحة. وحقيقة النصيحة عن - 01:32:07

قيام الناصح بمال المنصوح من حق. قيام الناصح بما للمنصوح من حق فالنصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم هي القيام بحقوقهم. وهذا المعنى هو الحج الجامع لحقيقة النصيحة شرعا وما ذكر سواه فانه يرجع اليه. والنصيحة - 01:32:29

لامنفعتها نوعان والنصيحة باعتبار منفعتها احدهما نصيحة منفعتها صحة نصيحة منفعتها للناصح. وهي النصيحة لله ولكتابه ولرسوله صلى الله عليه وسلم والآخر نصيحة منفعتها للناصح والمنصوح معا. منفعة نصيحة منفعتها للناصح والمنصوح معا - 01:32:59

وهي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم وهي النصيحة لائمة المسلمين وعامتهم. قوله ولائمة المسلمين ائمة المسلمين هم اصحاب الولائيات فيهم. هم اصحاب الولائيات فيهم فكل من ولی ولایة كبيرة او صغيرة فانه يتناوله هذا اللفظ. كالامام - 01:33:31

اعظم والقاضي والمفتى والمعلم فان هؤلاء من ائمة فان هؤلاء كلهم من ائمة المسلمين. وعند ذكر هذا اللقب غالبا امام فانه يتناول في خطاب الشرع ولی الامر فقط. وعند ذكر هذا اللقب مفردا وهو الامام فانه - 01:34:01

تناولوا ولی الامر فقط وهو صاحب الولاية السلطانية. فانه صاحب الولاية السلطانية. وعد غيره امام من على وجه التبع وعد غيره اماما على وجه التبع فانه نائب عنه. فالمقاضي نائب عن ولی - 01:34:30

الامر في الفصل بين الخصومات والمفتى نائب عن ولی الامر في اجابة سؤالات الخلق واستفتائهم وامام الصلاة نائب عن ولی الامر في اقامة الصلاة بجماعة المسلمين وهلم جراء. نعم الحديث الثامن عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:34:50

وان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا فادا فعلوا ذلك عصمو مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله تعالى - 01:35:20

رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم. فهو من المتفق عليه واللفظ للبخاري روایاه من حديث شعبة بن الحجاج عن واقض بن محمد عن ابيه عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم. وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه جملة - 01:35:40

من شرائع الاسلام ترجع الى نوعين. وقد ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم جملة من شرائع الاسلام ترجع الى نوعين النوع الاول ما يثبت به الاسلام النوع الاول ما يثبت به الاسلام وهو الشهادتان - 01:36:10

فمن جاء بهما ثبت له عقد الاسلام. والنوع الثاني ما يثبت به بقاء الاسلام ما يثبت به بقاء الاسلام. واعظمه اقامة الصلاة وآيات الزكاة - 01:36:30

اقامة الصلاة وآيات الزكاة. فمتي قال العبد لا الله الا الله محمد رسول الله ثبت له الاسلام وصار من اهله لكن بقاء اسم الاسلام عليه يكون بامتثال ما الشهادتين. قوله فادا فعلوا ذلك عصمو مني دماءهم واموالهم. اي صارت - 01:36:50

دماؤهم واموالهم صارت دماءهم واموالهم حراما. والمراد بثبوت العصمة ثبوت الحرمة والحفظ لها ثبوت الحرمة والحفظ لها. وهذه العصمة نوعان وهذه العصمة نوعان احدهما عصمة الحال عصمة الحال ويكتفى فيها بالشهادتين - 01:37:20

ويكتفى بها فيها بالشهادتين. فمتي جاء العبد بهما صار حرام الدم والمال والآخر عصمة المال. عصمة المال يعني العاقبة. يعني العاقبة. ولا يكتفى فيها بالشهادة ولا يكتفى فيها بالشهادتين بل لا بد من الاتيان بحقوقهما من اركان الاسلام - 01:37:50

طائعه بل للابد من الاتيان بحقوقهما من شرائع الاسلام من اركان الاسلام وشرائعه. فيكون الذي بالشهادة عند دخوله الاسلام ات بما يعصه دمه وماله حالا. فلو قدر ان احدا شهر عليه - 01:38:20

الحق من الكفار فاقر بالشهادتين ثبتت له هذه العصمة. فادا رفع عنه سيف الحق وانتظم في سواد المسلمين فان هذه العصمة الاولى لا تبقى له الا اذا التزم بحقوق الشهادتين فلو قدر انه لم - 01:38:40

صلی ولم يصم ولم يزكي ولم يحج ولم يلتزم احكام الاسلام لم تنفعه الشهادتان حينئذ وزالت عنه العصمة التي ثبتت له اولا. وقوله الا بحق الاسلام اي لا تنتفي عنهم هذه العصمة الا بحق - [01:39:00](#)

الاسلام اي لا تنتفي عنهم هذه العصمة الا بحق الاسلام وهو نوعان وهو نوعان. الاول ترك ما يبيح دم المسلم وماليه من الفرائض. ترك ما يبيح دم المسلم وماليه من - [01:39:20](#)

الفرائض والآخر انتهاك ما يبيح دم المسلم وما له من المحرمات انتهاك ما يبيح دم المسلم وماليه من المحرمات. فاذا وجد احدهما اخذ العبد به فاذا وجد احدهما اخذ العبد به. النوع الاول ما يبيح دمه من الفرائض - [01:39:40](#)

فترك ما هو فالصلة والصلة هو الذي يبيح ماله اذا تركه الزكاة اذا منعها فان اخذوها وشرط ماله عزبة من عزمات ربنا كما في حديث فهز ابن حكيم عن ابيه عن جده معاوية ابن حيدر رضي الله عنه - [01:40:10](#)

والثاني انتهاك ما يبيح دمه وماليه من المحرمات. دمه ايش قتل النفس بغير حق فانه يذبح دمه. والذي يبيح ماله اه السرقة فيها اشكالات لكن اتفاف ما لغيره اتفاف ما لغيره فلو قدر انه اتلف ما لغيره اخذ من ماليه بقدر ما يرد - [01:40:30](#)

الحقوا الى صاحبه. نعم الحديث التاسع عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسى رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم فانما اهلك الذين - [01:41:04](#)

من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبائهم. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه ولفظه ولفظه لمسلم الا انه قال فافعلوا منه عوضا فاتوا منه - [01:41:27](#)

روايات من حديث سليمان ابن مهران الاعمش عن ابي صالح الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه وفي الحديث بيان الواجب علينا في الامر والنهي وفي الحديث بيان الواجب علينا في الامر والنهي. فالواجب - [01:41:56](#)

في النهي الاجتناب. فالواجب في النهي الاجتناب. وهو ما معنى الاجتناب نعم الترك مع مباعدة السبب الموصل اليه الترك مع مباعدة السبب الموصل اليه. فاذا ورد لفظ لاجتناب في القرآن الكريم فانه يتضمن امرتين. احدهما ترك المنهي عنه. والآخر ترك - [01:42:16](#)

خذ ذرائع الموصلة اليه. ترك الذرائع الموصلة اليه. قوله تعالى اجتنبوا كثيرا من الظن. فانه يشمل امرتين احدهما النهي عن كثير من الظن والآخر النهي عن الاسباب المفضية اليه وهذه قاعدة الشريعة المنهيات - [01:42:52](#)

انها تنهى عنها وعن كل ما يوصل اليها امعانا في حراسة العبد من غوايائل تلك المحرمات. والواجب في الامر فعل ما استطيع منه. والواجب في الامر فعل ما استطيع منه لقوله وما امرتكم به فاتوا منه ما - [01:43:12](#)

اضعتم فالامر معلم بالاستطاعة. قال الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم فاتقوا الله ما استطعتم. قوله في الحديث فانما اهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم الحديث المراد بهم اليهود والنصارى. اليهود والنصارى - [01:43:32](#)

اه ومن لطائف الافادات ما ذكره ابو الفضل ابن حجر رحمه الله تعالى ان ما تعلق بامور الدين مما ذكر لمن قبلنا فالمراد به اليهود والنصارى. ان ما تعلق بامور الدين مما ذكر فيه من - [01:43:52](#)

لنا فالمراد به اليهود والنصارى. فان تعلق بالدنيا فالمراد به ها ايش ها يا صالح ايش الفرس في الفرس خلها الروم وفارس. الروم وفارس وما تعلق بامور الدنيا فالمراد به الروم وفارس وهذا من شفوف - [01:44:12](#)

في نظره رحمة الله تعالى فان امور الدين كانت العرب فيها شيء من الاخذ عن اليهود والنصارى واما امور الدنيا فكان فيها اخذ عن فارس والروم فتجد في الاحاديث الاشارة الى هذا تارة والى هذا تارة اخرى. نعم - [01:44:46](#)

العاشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان الله ان الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا. وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين. فقال يا - [01:45:06](#)

يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم. ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى اشعث اغبرا - [01:45:26](#)

اشعث او برأ اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب

لذلك؟ رواه مسلم. هذا الحديث اخرجه مسلم دون البخاري. فهو من - [01:45:49](#)  
افراده واوله عنده يا ايها الناس. واوله عنده يا ايها الناس. رواه من حديث عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه.  
وقوله ان الله طيب اي قدوس منه عن النقائص والالفاظ. اي قدوس منه عن - [01:46:13](#)  
النقائص والالفاظ وقوله الا طيبا اي الا فعلا طيبا. فهي صفة لمحذوف صوف محذوف اي الا فعلا طيبا. فهي صفة محذوف لموصوف  
تقديره فعل والمراد بالفعل هنا ايش ايش ايش - [01:46:43](#)  
ايش نقول العمل ثوب الاعتقاد يا ليتي قاعد ايش يصير؟ والمراد بالفعل هنا الایجاد فيعم الاعتقادات. والاقوال والافعال والاعمال  
مراد بالفعل هنا الایجاد فيعم الاعتقادات والاقوال والاعمال فلا يقبل الله منها الا طيبا - [01:47:17](#)  
والطيب منها ما اجتمع فيه شيئاً. والطيب منها ما اجتمع فيه شيئاً. احدهما الاخلاص لله والثاني الاتباع لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم. فمتي اجتمعوا في شيء من الاعتقادات او الاقوال او الاعمال صار طيبا. قال شيخ شيوخنا حافظ الحكيم في  
سلم الوصول - [01:47:49](#)  
شرط قبول السعي ان يجتمع فيه اصابة واخلاص مع شرط قبول السعي ان يجتمع فيه اصابة واخلاص مع والمراد بالاصابة اي اتباع  
للرسول صلى الله عليه وسلم. قوله وان الله امر المؤمنين بما امر به - [01:48:19](#)  
المرسلين تعظيم للمأمور بذكر اجتماعهما فيه تعظيم للمأمور بذكر اجتماعهما فيه فان المباشرة بالامر الذي يتناول الانبياء واتباعهم  
اعظم من الذي يتوجه الى واحد منهما اعظم من الذي يتوجه الى واحد منهما - [01:48:39](#)  
ومنه في القرآن الكريم قوله تعالى يا ايها النبي اتق الله مع قوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سديدا مع قوله يا ايها الناس  
اتقوا ربكم فان تكرار الامر بالتقوى خصوصا ثم عموما ثم عموما على تعظيم للمأمور - [01:49:04](#)  
به فمتي اجتمع على شيء تكرار الامر به بالمباشرة للنبي صلى الله عليه وسلم ولغيره صار اعظم من امر بوشر هو او بشر به اتباعه  
وان كانت جمیعاً تشتراك في كونها واجباً لأن الامر موضوع في خطاب الشرع للدلالة على الاجابة - [01:49:24](#)  
لكن ما جاء فيه الامر مجموعة فيه بين النبي صلى الله عليه وسلم وغيره عظم كالذكور هنا في قوله وان الله امر المؤمنين بما امر به  
المرسلين اي جمع في الامر فيه امره انبيائهم امره انبيائه وامرها سبحانه وتعالى - [01:49:44](#)  
باعهم والمأمور به في الآيتين شيئاً. والمأمور به في الآيتين شيئاً. احدهما الاكل من الطيبات احدهما الاكل من الطيبات. والآخر  
عمل الصالحات. والآخر عمل الصالحات فامر الله عز وجل انبيائه والمؤمنين بهم ان يعملوا صالحاً ويأكلوا من الطيبات. قوله ثم ذكر  
الرجل - [01:50:04](#)  
السفر اشعت اغبر الى تمام الجملة اشتملت هذه الجملة على اربعة امور مقابلة اربعة امور ذكر فيها النبي صلى الله عليه وسلم اربعة  
من مقتضيات الاجابة اربعة من الاجابة ذكر فيها الرسول صلى الله عليه وسلم اربعة من مقتضيات الاجابة اربعة من مواني -  
[01:50:34](#)  
اجابة وهذا اكمل ما يكون من المقابلة عند علماء البديع. وهذا اكمل ما يكون من المقابلة عند علماء بديع اما اما مقتضيات الاجابة  
وهي موجباتها فاولها اطالة السفر. فاولها اطالة - [01:51:04](#)  
استغفرو والسفر ولو قصر موجب للاجابة. والسفر ولو قصر موجب للاجابة. لكن ذكر طوله الاشارة الى شدة استحقاقه اجابة دعائه.  
لكن ذكر طوله اشارة الى شدة استحقاقه اجابة دعائه وثانيها مد اليدين الى السماء وثانيها مد اليدين الى السماء. وثالثها التوسل الى  
[01:51:24](#)  
الله عز وجل باسم الرب التوسل الى الله سبحانه وتعالى باسم الرب. ورابعها الللاح عليه الللاح عليه بتكرار ذكر الربوبية الللاح  
عليه بتكرار ذكر الربوبية وما فيه من السعة والغirth يرجع الى الاول وما فيه من السعة الغirth والغirth يجوع الى الاول لانها حال المسافر -  
[01:51:54](#)  
لانها حال المسافر. اما مواقع الاجابة فاربعة. احدها المطعم الحرام وثانيها المشروب الحرام وثالثها الملبس الحرام. ورابعها الغذاء

الحرام. ورابعها الغذاء الحرام هذه الاربعة موانع لاجابة الدعاء. ما الفرق بين الغذاء والمطعم والمشروب؟ ما الفرق بين - 01:52:24  
الغذاء والمطعم والمشروب يا سلطان ايش صحيح هذا؟ فيكون ماذ؟ الغذاء احسنت. اسم جامع لكل ما ينمي البدن ويقويه. اسم جامع لكل ما ينمي ويغذيه. فمثلاً ما ينمي البدن ويقويه اسم جامع لكل ما ينمي البدن ويقويه. فان مما - 01:52:59

ينمي البدن النوم ولا يأكل طعاماً ولا شراباً فان من ينام يضعف فان من لا ينام ويكون تهل يضعف بدنه ولا يكون نامياً. فان السهر من اشد العلل التي تفسك بالابدان. وكثير من اهل - 01:53:41

العلم انما عجلت منياتهم بسبب السهر قدرها من الله سبحانه وتعالى. فان الانسان اذا كثر صهره فاضر بنومه ضرراً شديداً فانه يؤثر على صحته وتكون منه علته. اما ان كان ذلك بحسب ما يناسب جسمه فهذا لا يأس به ولو - 01:54:01

قل عند الناس فان الانسان قد يحتاج اربع ساعات للنوم لكن الشأن في من يعامل نفسه معاملة شديدة فلا ينام الا ساعة في اليوم وهذا اذا استمر انهك بدنه واضر من بحاره. وربما كان الذي يحملها على ذلك شدة الغيرة - 01:54:24

والحمية للدين فيحمله ذلك على انهك بدنه فيما يموت معتلاً بهذا الداء. كالذى اتفق للامة عبد الحميد بن باديس فانه مات في شرخ الخمسين وهو قوي نشيط في عمره لكنه باعتبار صحته - 01:54:44

اضر به السهر. وقد حدثني اخر تلاميذه الذين اختصوا به وهو الشيخ عمار مطاطلة. من علماء الجزائر انه غفى بين يديه في درس شرح الاشمون على الالفية فسقط الكتاب بين يديه. فقال له - 01:55:04

يا ولدي ان كنت لم تتم هذه الليلة فاني عاملاً ليلي لا انام الا ساعتين اطفي السراج الساعة الثانية واوقد الساعة الرابعة الثانية من الليل ويوقفه الساعة الرابعة قبل الفجر فمثل هذا يكون فيه انهك للبدن والمقصود ان الغذاء اسم - 01:55:24

لما يقوى البدن ولو لم يكن طعاماً ولا شراباً كالنوم والدواء وغيرهما. وقوله فان قوله فاني يستجاب لذلك ان يبعد ان يجابت دعاؤه اي يبعد ان يجابت دعاؤه مع امكان وقوعه مع امكان وقوعه فان الله عز - 01:55:44

عز وجل لا يستجيب للكافرين. فان الله يستجيب للكافرين. قال الله تعالى فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم يشركون فهو استجاب دعاؤهم فانجاهم الى البر. والمسلم - 01:56:04

فاسق احق واحرى بان يستجيب الله دعاءه لكن ذلك تخويف له من ان ينفق من تقربه ما يتقارب به الى ثم لا يجيب الله عز وجل دعاءه ويعاقب بالمؤاخذة على ما اقترفه من موانع الاجابة التي ذكرت في هذا الحديث - 01:56:24

فالمراد التبعيد تخويفاً للجزم بعدم الواقع. فالمراد التبعيد تخويفاً للجزم وبعدم الواقع. نعم الحديث الحادي عشر عن ابي محمد الحسن بن علي بن ابي طالب سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:56:44

في حالته رضي الله عنها قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يربيك الى ما لا يربيك رواه الترمذى والنمسائى وقال الترمذى حديث حسن صحيح هذا الحديث اخرجه الترمذى رحمة الله تعالى في الجامع والنمسائى في المختبى واللفظ المذكور في - 01:57:08

فيه هو لفظ الترمذى. واللفظ المذكور فيه هو لفظ الترمذى. وزاد فيه فان الصدق اطمئنة. والكذب ريبة. فان الصدق اطمئنة. هكذا في النسخ العتيقة لجامع الترمذى باثبات الالاف قبل الطاء. وفي بعضها طمأنينة. لكن الاشباه رواية فان الصدق اطمئنة. والكذب ريبة - 01:57:35

استاده صحيح روياه من حديث شعبة ابن الحجاج عن بريد ابن ابي مريم عن ابي الحوراء السعدي عن الحسن رضي الله عنه وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية الى نوعين وفي الحديث تقسيم الواردات القلبية الى - 01:58:05

لا نوعين احدهما الوالد الذي يربى احدهما الوالد الذي لا يربى والآخر الوالد الذي لا يربى. فالاول يتولد منه الريب والثانى لا يتولد منه. فالاول يتولد منه الريب. والثانى لا يتولد منه - 01:58:25

الريب هو ايش ما هو الريب؟ نعم ارفع صوتك ايش المضطرب هم الشك هاه اهي قلق النفس واضطرابها. الريب هو قلق النفس واضطرابها. وهذا قدر زائد عن مطلق الشك. والذي يعرف الريب - 01:58:55

لأنه شك اي باعتبار اصله لا باعتبار حقيقته. فالرثي هو قلق النفس واضطرابها. ذكره جماعة منهم او والعباس ابن تيمية وتلميذه ابو عبد الله ابن القيم وابو الفرج ابن رجب في اخرين. والمأمور به فيما ولی - [01:59:28](#)

الريب ان يدعه العبد والمأمور به فيما ولد الريب ان يدعه العبد. وما لم يولد الريب ان يأخذنه ويأتي به. وما لم يولد الريب ان يأتيه ويأخذ به الذي يولد الريب هو اللام والذى لا يولد الريب هو البر. والذي يولد الريب هو اللام - [01:59:48](#)

والذى لا يولد الريب هو البر كما سيأتي في حديث وابسطة ابن معبد رضي الله عنه. وفي الحديث الارشاد الى الرجوع الى حواز القلوب. وفي الحديث الارشاد الى الرجوع الى حواز القلوب اي ما تحوزه القلوب وتشتمل اليه عليه - [02:00:18](#)  
اي ما تحوزه القلوب وتشتمل عليه وعلى هذا فتى الصحابة. وسيأتي مزيد بيان لهذا المعنى في حديث ابن معبد والنواسي بن سمعان وهو الحديث السابع والعشرون. فمتي حازت القلوب غيبة ينبغي ترك ما تعلق - [02:00:38](#)

تلك الريبة فان سلمت تلك القلوب من الريب كان سائغا للعبد ان يأخذ بذلك وفق شروطه الاتية في موضعها ان شاء الله نعم الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه - [02:00:58](#)

حديث حسن رواه الترمذى وغيره هكذا هذا الحديث اخرجه الترمذى في الجامع وابن ماجه في سننه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مسندنا من حديث قرة بن عبد الرحمن - [02:01:22](#)

عن ابن شهاب الزهرى عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه. ثم رواه الترمذى مرسلا عن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب وهذا هو الصواب ان الحديث يروى مرسلا فيكون حديثا - [02:01:42](#)  
من جهة الرواية. اما من جهة الدراية فان اصول الشرع هو دلائله تدل على الاعتدال بهذا المعنى. وفي الحديث بيان ان ما يقع به الاسلام منه ترك المرء ما لا يعنيه بيان ان مما يقع به الاسلام ترك المرء ما لا يعنيه. والاسلام اسم لشرائع الدين الباطنة والظاهرة - [02:02:02](#)

والاسلام اسم لشرائع الدين الباطنة والظاهرة وله مرتبتان وله مرتبة الاولى مطلق الاسلام. مطلق الاسلام وهو ما يكون العبد به مسلما. وهو ما يكون العبد به مسلما الثاني حسن الاسلام والثانى حسن الاسلام وهو امثال شرائع الاسلام وهو امثال شرائع - [02:02:32](#)  
الاسلام باطنا وظاهرا على مقام المشاهدة او المراقبة. باطنا وظاهرا على مقام المشاهدة او المراقبة وهو المذكور في حديث جبرائيل الطويل وهو المذكور في حديث جبرائيل الطويل وهذا المعنى هو المراد في الحديث وهذا - [02:03:02](#)  
معنى هو المراد في الحديث فيه اثبات قدر من احسان الاسلام فوق مطلق الاسلام يتتحقق في المرء ما لا يعنيه. وافراد ما لا يعني العبد لا تنحصر. وافراد ما لا يعني العبد لا تنحصر لكنها ترجع الى اربعة اصول - [02:03:22](#)

لكنها ترجع الى اربعة اصول احدها المحرمات وثانيها المكرهات. وثالثها المشتبهات لمن لا يتبيّنها وثالثها المشتبهات لمن لا يتبيّنها. ورابعها فضول المباحثات قبل المباحثات والمراد بفضول المباحثات القدر الزائد عن توسيعه العبد على نفسه بالمباحث - [02:03:42](#)

القدر الزائد على توسيع العبد على نفسه بالمباحث فان هذا القدر احرى النهي عنه فان هذا القدر احرى بالنهي عنه وهو الصق بالمكره منه بالمباحث. لما يؤثره من ضعف العباد - [02:04:22](#)

فضول الكلام او فضول النوم او فضول الطعام او فضول الخلطة فان هذه من اعظم من المفسدات القلب وهذا المعنى يحمله عامة الاصوليين عند بيان المباحث يحمله عامة الاصوليين عند عند بيان المباحث كلهم يتناول المباحث مطلقا ولا يعيرون اهتماما الى - [02:04:42](#)

فضول المباحث وما ينبغي من الزجر عنه ليؤدي عاقبته في العبادة. ولابي العباس ابن تيمية وتلميذه ابن القيم كلام نافع في هذا المقام ولا سيما ما ذكره ابن القيم في اغاثة اللهو عن عظيم افساد فضول الطعام - [02:05:12](#)  
والكلام والخلطة والنوم في القلب. فيكون من جملة ما لا يعني العبد فضول المباحث. فاي فرد رد الى هذه الاصول الاربعة فانه مما لا

يعني العبد ويكون من حسن اسلامه ان يتركه فاذا قدرت - 02:05:32

ومن مات او مكروها ما او مشتبها لا تتبينه او شيئاً من فضول المباح فان حسن اسلامك ان تتركه فان حسن اسلامك لا ان تتركه ومعرفة الاصول تعين على الوصول ومعرفة - 02:05:52

في الاصول تعين على الوصول. لانك لو اردت ان تنعم نظراً وتدمن فكراً لافراد ما لا يعنيك فانك ستتجدد افراداً كثيرة لا تعنيه لكن اذا ردتها الى الاصول امكنك ضبط ذلك بما يتحقق به حسن اسلامك. وكما يكون - 02:06:12

في العمل فانه يكون في العلم. فمن كانت له عناية بضبط اصول العلم وقواعد متن علمه ورسخت قدمه فيه ان اوسع نظره في المسائل والفروع فصار يبحث مسألة مسألة فان عمره يذهب ولا يتمكن في العلم - 02:06:32

وكان علم الاقدمين علم الاقدمين هو معرفة الاصول والقواعد. فتقع الفروع حينئذ تابعة لها. ويتكلمون فيها بما تقتضيه تلك الاصول والقواعد ولو لم يمر بهم ذكر لذلك الفرع من قبل. قال شيخنا - 02:06:52

ابن عثيمين رحمه الله تعالى في نظمه في الاصول والقواعد وبعد فالعلم بحور زاخرة لن يبلغ الكادح فيه اخرة لكن في اصوله تسهيلاً نيله فاحرص تجد سبيلاً. فاحرص على القواعد والاصول في العلم والعمل تغنم وتربج. نعم - 02:07:12

الحديث الثالث عشر عن ابي حمزة انس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب حتى يحب لأخيه ما يحب - 02:07:32

احب لنفسه رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم كما ذكر المصنف واللفظ بخاري روایات من حديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه - 02:07:52

معنى قوله لا يؤمن احدكم اي لا يكمل ايمانه. اي لا يكمل ايمانه فان نفي الایمان يقع على نوعين احدهما نفي اصله احدهما نفي اصله - 02:08:12

اي حقيقته والآخر نفي كماله اي ما زاد عما يثبت به اسم الایمان. وكل ما يرجع اليهما فانه واجب. وكل ما يرجع اليهما فاني واجب ولو تعلق بكمال الایمان. فالذى ذكر في هذا الحديث من المنفي يكون - 02:08:32

واجباً فنفي الایمان ولو كان كمالاً له لا يتعلّق الا بنفي واجب. ذكره ابو العباس ابن تيمية في كتاب الایمان وابو الفرج ابن رجب في فتح الباري. فإذا وجدت آية او حدثاً فيها نفي الایمان فاعلم ان - 02:09:02

مذكورة معه واجب سواء تعلق باصل الایمان او كماله. قوله في الحديث لأخيه اي المسلم لأن عقد الاخوة الایمانية يكون معه. والذي يحبه العبد لنفسه هو الخير الذي يحبه العبد لنفسه هو الخير. ووقع التصرّح به في رواية النسائي وقع التصرّح به. في رواية - 02:09:22

النسائي وهو يستلزم ان يكره العبد لأخيه ما يكره لنفسه من الشر. وهو يستلزم ان كره العبد لأخيه ما يكره لنفسه من الشر. والخير شرعاً اسم لما يرغب فيه في الشرع والخير شرعاً اسم لما يرغب فيه من الشرع وهو نوعان احدهما الخير - 02:09:52

المطلق الخير المطلق وهو المرغوب فيه من كل وجه. الخير المطلق وهو المرغوب فيه من كل وجه محله الامور الدينية ومحله الامور الدينية كطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم - 02:10:22

والآخر الخير المقيد. الخير المقيد وهو ما يرغب فيه من وجه دون وجه. وهو ما يرغب فيه من وجه دون وجه. وهو الامور الدنيوية. وهو الامور الدنيوية كالولد والمال وهو الامور الدنيوية كالولد والمال. وبمعرفة هذين النوعين - 02:10:42

يبينوا معنى الحديث في قوله حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه. بأنه إن كان خيراً مطلقاً وجب عليه أن يحبه لأخيه كما يحبه لنفسه. وإن كان خيراً مقيداً لم يجب عليه أن - 02:11:12

لأخيه إذا خشي ضرره به لم يجب ان يحبه لأخيه ان خشي ضرره به فمثلاً لو ان انساناً من اخوانك رشح لمنصب من المناصب وهذا المنصب خيراً هل يجب عليك ان تحبه مطلقاً له ام مع التقييد - 02:11:32

ها يوسف كيف احسنت يكون مع التقييد لانه اذا خشي ظرره عليه وخاف ان يفسد عليه دينه لم يجب عليه ان يحبه فيكون الحديث

على هذا الوجه الذي ذكرناه مختصا بما بيناه من التفريق بين الخير المطلق والخير المقيد. نعم - 02:12:00  
حدث الرابع عشر عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرى مسلم الا باحدى  
ثلاث. الطيب الزاني والنفس بالنفس. والتارك لدينه المفارق للجماعة. رواه البخاري - 02:12:26

بخاري ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم. كما ذكر المصنف واللفظ لمسلم. الا انه قال دم امرى يشهد ان لا الله الا  
الله وانى رسول الله. الا انه قال دم امرى مسلم يشهد ان لا الله الا - 02:12:48

الله وانى رسول الله. روایات من حدیث سلیمان بن مهران الاعمش عن عبد الله ابن مرة عن مسروق ابن الأجدع عن عبد الله ابن  
مسعود رضي الله عنه. قوله الا باحدى ثلاث استثناء بعد النفي. وهو - 02:13:10

يفيد الحصر وهو يفيد الحصر الذي يسميه علماء المعانی قصرا الذي يسميه علماء المعانی قصرا وحقيقة هي المذکورة في قول  
الاخضری في الجوهر المکنون تقید امر مطلق بامر هو الذي - 02:13:30

الذی یدعوئے بالقصر تقید امر مطلق بامر هو الذی یدعوئے بالقصر. فاستحالل الدم الحرام مقصور على هذه الثلاثة. ورویت احادیث  
زائدة عما ذکر فی هذا الحديث الا ان عامتها ضعاف. وما صح فی هذا المعنی فانه يرد الى هذه الاصول الثلاثة. على ما حققه ابو الفرج  
ابن - 02:13:50

رجب في فتح في جامع العلوم والحكم. فكل شيء ثبت انتهاك الدم به يرجع الى المذكور في هذا الحديث. فان اصول ما يحل  
دم المسلم ثلاثة. فان اصول ما يحل دم المسلم ثلاثة. الاول انتهاك الفرج الحرام. الاول انتهاك - 02:14:20

فرج الحرام والمذکور منه في الحديث الزنا بعد الاحسان. والمذکور منه في الحديث الزنا بعد الاحسان في قوله الثیب الزان فی قوله  
الثیب الزان. والمحصن في هذا الباب هو من وطا وطا كاملا - 02:14:47

في نکاح تام هو من وطا وطا كاملا في نکاح تام. والثانی سفك الدم الحرام. والثانی سفك الدم الحرام والمذکور منه في الحديث قتل  
النفس في قوله والنفس بالنفس. والمذکور منه في الحديث - 02:15:07

قتل النفس في قوله والنفس بالنفس والمراد النفس المكافئة اي المماثلة شرعا والمراد نفس المكافئة اي المماثلة شرعا فليست النفوس  
في حرمتها في الشرع على حد سواء. والثالث ترك الدين - 02:15:27

ورقة الجماعة والثالث ترك الدين ومفارقة الجماعة وذلك بالردة عن الاسلام. ترك الدين ومفارقة جماعة وذلك بالردة عن الاسلام وهو  
المذکور في هذا الحديث. فاصول ما يرجع الى الدم الحرام انتهاك دم المسلم ترجع الى هذه المسائل الثلاث. واضح الى هذه الاصول  
الثلاث. مثلا - 02:15:47

اباحة دم الخوارج في قوله النبي صلى الله عليه وسلم لان ادركتم لاقتلهم قتلی عاد. الى اي اصل يرجع نعم الا النوع الثالث وهو  
مفارة جماعة المسلمين وهو مفارقة جماعة المسلمين. نعم - 02:16:18

الحديث الخامس عشر عن ابی هریرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل  
خيرا او ليصمت. ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليکرم جاره. ومن كان يؤمن بالله - 02:16:38

والاليوم الاخر فليکرم ضيفه. رواه البخاري ومسلم هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه. لكن بلفظ فلا يؤذني جاره.  
لكن بلفظ فلا يؤذني جاره. اما لفظ فليکرم جاره فعند مسلم وحده. اما لفظ فليکرم جاره فعند مسلم - 02:17:00

وحده روایات من حدیث ابی حصین للاسد عن ابی هریرة رضي الله عنه. وقد ذکر النبي صلى الله عليه وسلم  
فيه ثلاثا من خصال الایمان التي يحصل بها کماله. احدها يتعلق بحق - 02:17:27

احدها يتعلق بحق الله وهو قول الخير والصمت عما عداه. وهو قول الخير والصمت عما والآخران يتعلقان بحقوق الخلق والآخران  
يتتعلقان بحدود الخلق وهم اکرام جاري والضیف وهم اکرام الجاري والضیف. وليس للاکرام حد ينتهي اليه. وليس للاکرام -  
02:17:47

حج ينتهي اليه فهو مردود الى العرف. فكلما عد اکراما كان صرفه جاري والضیف مأمورا به وهذه قاعدة الشريعة في حقوق الخلق

تردها اليهم لأن اعرافهم تتغير من تغير الزمان والمكان والحال. فمن كمال الدين رد هذه الحقوق إليهم بخلاف حق الله. فان -

02:18:17

الشرع توقيفه على الوارد في الخطاب الشرعي. لأن العقول لا تستقل بمعرفة مال الله من حق فتفتقى إلى الولي حقوق الخالق  
موقفة شرعا. فحق الخالق حقوق الخالق شرعا وحقوق الخلق معدودة عرفا. وحقوق الخلق معدودة عرفا. قال شيخ -  
02:18:47

وبيو خنا ابن سعدي في نظم القواعد والعرف معمول به اذا ورد حد من الشرع حكم من الشرع الشريف لم يحد المذكور في هذا  
الحادي من الأكرام. ولم يثبت في الشرع بيان حد الجوار ولم يثبت في الشرع بيان حد -  
02:19:17

الجوار والاحاديث المروية في ذلك كلها ضعيفة. فيزيد إلى العرف أيضا. فإذا كان العرف يعد الجار إلى سبعة أو خمسة أو أربعة فإن  
حق الجوار ينعقد مع هؤلاء والآن صرنا في -  
02:19:37

ان يكون في العمارة الواحدة حارة كاملة. تكون العمارة فيها ثلاثة شقة. فهو لاء قد لا تقع المجاورة إلا بين أهل الطابق الواحد منها  
فيكون العرف في حقل الجوار مردودا إلى ما جاء في العرف -  
02:19:57

وما الضيف فإنه في لسان العرب من مال إليك من ليس من أهل البلد من مال إليك ونزل بك من ليس من أهل البلد فيكون شرط  
الضيف امران أحدهما ان يكون من خارج البلد. فان كان من البلد سمي -  
02:20:17

ايش زائر فان كان من البلد سمي زائرا. والثاني ان يكون قاصدا لك. ان يكون قاصدا لك فإذا توجه إليك ثبت عليك حقه. اما ان لم  
يتوجه إليك فإنه لا يثبت عليك -  
02:20:44

حقه لأن تجده وانت في الطريق في البلد فتجد رجلا له ثلاثة أيام في هذه المدينة من ليس من أهلها وانت تعرفهم فهذا لا يلزمك  
شرعا حق الضيف وانما يلزمك اذا قصدك وتوجه إليك هذه هي حقيقة -  
02:21:06

عند العرب التي رتب الشرع عليها هذا الحق. وما عدا ذلك فان القيام بحقه موكول الى العرف فمثلا اذا اتاك زائر من البلد امكنته رده  
اذا اتاك زائر من البلد امكنته رده واما اذا اتاك -  
02:21:26

ضيف من خارج البلد فلا يمكنك شرعا ان ترده. اذا طرق عليك طارق قلت من؟ فقال فلان من الشارع الذي خلفكم. فيجوز لك ان  
تعذر منه بان وقتك لا يسع استقباله. لكن لو انه قال لك فلان -  
02:21:46

من تعرفه من مدينة اخرى فإنه لا يجوز شرعا ان ترده لانه حق ضيف يثبت له الحق شرعا. فان قال قائل فقد ثبت في الصحيح ان  
الرجل الانصاري لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم صاحبيه ابا بكر -  
02:22:06

وعمر في بيته قال ما احد اكرم اضيفا مني اليوم ما احد اكرم اضيفا مني فكيف يكون هذا متفقا مع ما ذكرناه؟ فكيف ما يكون هذا  
متفقا مع ما ذكرناه -  
02:22:26

ما الجواب نعم يا اخي اي بس سماهم اضيفا ما احد اكرم اضيفا مني مني اليوم. نعم ايه كيف سماهم اضيفا ضيف الاقرام كيف  
سماهم اضيفا؟ نعم يا اخي هذا حسن لو كان ما بنى الحجرات كان له منزل في المدينة. وصاحباه كان له منزل من -  
02:22:46

ايش كيف على صوت ضيف ايوه هيا احسنت انه باعتبار انهم باعتبار صورتهم هم اضيفا. لأن الضيف عند العرب اذا قصد بيته لم  
يمنع منه ولو كان ربه غير موجود فيه. لأن الضيف عند العرب اذا قصد بيته لم يمنع منه ولو كان ربه ليس موجودا فيه. فتمكنته -  
02:23:34

المرأة من الدخول ولا يكون ذلك قادحا في كرامة البيت وشرفه. واما من كان من اهل البلد فإنه لا من الدخول فيه ويكون قادحا في  
شرف البيت وكرمه فهو باعتبار الصورة الظاهرة من تمكين زوجه من دخولهم للبيت -  
02:24:10

صاروا بصورة الاضياف فهم باعتبار الصورة التي عند العرب اضيفا. واما باعتبار الحقيقة فهم زوار. فلاجل وجود الصورة سماهم  
اضيافا وهذا الامر كان موجودا في بلادنا الى وقت قريب ويوجد عند بعض الاسر وبعض النواحي ان الضيف ولو لم يكن -  
02:24:30

البيت موجودا يمكن من الدخول في البيت وينتظر رب البيت حتى يأتي واما الزائر فإنه لا يمكن من الدخول اذا كان رب البيت غير  
موجود فيه وهذا اخر البيان على هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيته فيما يستقبل. يقول هذا السائل لو تذكر -  
02:24:50

بعض الاداب للعلم. هذا باب عظيم يطول ذكر ما فيه لكن انه الى ان التحليل بالاداب هو سبيل الحصول على العلم. قال بعض السلف بالاداب تفهم العلم. اي تمكّن منه وترزقه فاذا لم يتأند - 02:25:10

بالمرء فانه لا يصيّب العلم. ومن العوادي التي حرمت كثيرا من الطلبة الظفر بالعلم مع بذلهم وقتهم وجهدهم فيه انهم لا يتأندون بأدابه والعلم هو امانة الله عز وجل في هذه الارض. والله عز وجل لا يضع دينه وامانه - 02:25:30

في قلب لا يصلح ان يكون محلا للعلم فكما ان الحصيفة من الخلق يحفظ ما له ان يضعها عند ليس اهلا لها فالله عز وجل اعظم غيرة على العلم والدين ان يجعله في قلب امرئ غير متأند بأدابه فليحرص - 02:25:50

طالب العلم على فقه الاداب وهذا من الابواب التي ايضا يقع فيها النقص في طلب العلم فتجد طالب العلم لا يعتني الخاصة بالعلم ولا بالاداب العامة. فصار في عرف بعض الناس ان المنتسبين للعلم غير متأندين لما يرى من احوالهم - 02:26:10

فتتجد في العرف العام والخلق الذي يكون بينه وبين الناس خلاف الادب المأمول به شرعا. يقول هذا السائل نرجوا منكم اعادة قولكم الشرع حق الله دون رسوله. بالنص اثبتوا دون قول فلان والبيت الثاني والثالث لانها فاتنتي كتابتها - 02:26:30

ما فائدة اقرانك؟ فائدة المعلم ان يعلمك وفائدة الاقران ان تذاكرهم. ففائدة من يكون عن يمينك وعن شمالك ومن تعريفاً من الدروس ان تذاكره بما ت يريد من المعاني اذا فاتتك في الدرس. ولفضل هذا الاخ في الارشاد الى هذا المعنى نعيد - 02:26:50

ولا الاصل ان المعلم لا يعيده هذه المعاني اذا سبق ابداً لها في مقام اخر اما في الدرس نفسه اذا كل ضعف احد عن فهمها انه يعيدها له اما خارج الدرس فان الادب ان يأخذها من اقرانه فان الاستماع في هذه المجالس لا يقصد بها الاجتماع على المعلم - 02:27:10

المقصود منها ان يجتمع على العلم ومن الاجتماع عن العلم ان ينتفع الاقران بعضهم ببعض في اخذ العلم فيذكر اصحابهم الاخر عما جيء به في الدرس وهذه الابيات قلنا فيها الشرع حق الله دون رسوله بالنص اثبت لا يقول فلان - 02:27:30

او ما رأيت الله حين اشاده ما جاء في الآيات ذكر الثاني او ما رأيت الله حين اشاده ما جاء في الآيات ذكر الثاني وجميع صحاب محمد لم يخبروا شرع الرسول وشاهد برهان. وجميع صحاب محمد لم يخبروا - 02:27:50

شرع الرسول وشاهدي برهاني. يقول ذكرت فيما سبق ان العرب لا تفخر بالألقاب. فكيف نوجه ما لقب فيه ابو بكر بخليفة رسول الله وعمر بامير المؤمنين. نوجه بانهم لم يفخرا بذلك. ما فخر بذلك هو لقب اقتضته الحاجة اليه. لكن لم يجري ذكره منهم - 02:28:10

ولا ذكر الناس بهما لهم على وجه الفخر. ثم هو شيء نادر لا يذكر ابدا. فتجد العرب الخالص لا يرفعون رأسا الى الالقاب وكان عظم عنانية العرب هو بالكل. فكانوا اذا نادوا احدا بكنيته - 02:28:30

ان هذا تعظيميا له والادب في من كان اكبر سنا ان ينادييه الانسان بكنيته لا ان ينادييه باسمه المجرد وكذلك الادب الا يكفي المرء نفسه في الخبر عنها. فاذا قيل لهم من انت؟ قال ابو محمد. او ابو عمر - 02:28:50

او ابو عيسى هذا خلاف الادب واستظهير ابو الفضل بن حجر كراهته انه يكره للانسان ان يخبر عن نفسه بالكنية لا ان تكون له كنية فرق بين المقامين ان تكون له كنية هذا سنة. لكن اذا سئل عن نفسه في عرف نفسه باسمه واسم ابيه. فلان ابن فلان - 02:29:10

يقول هذا ما معنى ان تلد الامة ربتها؟ معنى ان تلد الجارية المملوكة من هي سيدة لها هذا معنى الحديث وفي كيفية حدوث ذلك وجوه كله ممكنة مثل ان يشتري الرجل امة فينكحها - 02:29:30

ثم تلد له امة ثم يموت سيدها فتكون بمنزلة المالك لها. لأن البنت تكون حرة وامها فكانها بمنزلة المالك لها. يقول هذا السائل اذا كتب الانسان شقيا اذا كتب الانسان شقيا هل من الممكن ان يتغير الى سعيد نسبة الى عمله او دعاء دعاها لأن ابن عمر قال اللهم ان كنت كتبتي - 02:29:50

الى اخره. نقول ان كتابة الشقاء والسعادة نوعان. احدهما كتابة مطلقة وهي هي الواقعة في اللوح المحفوظ. فهذه لا تتغير ابدا. والآخر كتابة مقيدة. اي باعتبار ما يكتب في صحف الملائكة في التقدير السنوي. فان هذا هو الذي يقع فيه التغيير. فربما كتب - 02:30:17

في صحفهم شقيا ثم جرى له دعاء او عمل صالح فكتب سعيدا فهذا هو الذي يحمل عليه كلام ابن عمر رضي الله عنه قال الله عز

وجل يمحو الله ما يشاء ويثبت عنده ام الكتاب فيقع المحو والاثبات في صحف الملائكة في المقادير واما في ام الكتاب - 02:30:47

وهو اللوح المحفوظ فانه لا يقع تغيير يقول في في الرب هل تنفع لا الله الا الله الكافر الاصلي والمرتد ما فهمت هذا السؤال موجود السائل هذا انا قرأتها في الرب هل تنفع لا الله الا الله كان في الاصل الممتد؟ اذا قال الانسان لا الله الا الله وكان كافرا صار مسلما بلا -

02:31:07

الله الا الله ويلزمه حقوقها. هذا هو الذي ذكرناه. واما بقاء العصمة له باعتبار التزام حقوق لا الله الا الله يقول هل آآتدلنا على بعض كتب فقه القلوب؟ نعم القرآن الكريم. القرآن الكريم هو اعظم كتب فقه القلوب - 02:31:41

فاستكثر من قراءة القرآن الكريم. فان القرآن الكريم تشرح به الصدور وتطمئن القلوب ويفتح للانسان مع تكرار النظر فيه من فقه القلوب ما لا يكون في غيره. واذا اردت ان تسترشد بكتب استمدت من القرآن الكريم فان من من انفع ما - 02:32:01

كتابه علماء اهل السنة ما كتبه ابو العباس ابن تيمية في التحفة العراقية وغيرها وما كتبه تلميذه ابن القيم في بالكافي واغاثة الهافن. وهذا الكتابان هما من اعظم كتب ابن القيم في هذا الباب. وكان من كتب التعليم في قطرنا - 02:32:21

ولا سيما الكتاب الاول فان كتاب الجواب الكافي كان مقررا قراءته في المساجد في هذه البلاد. فكان الائمة يؤمرون بقراءة كتاب الجواب الكافي على الناس لما فيه من معان عظيمة تتعلق بفقه القلوب واحوال النفس. وكذلك كلام ابي الفرج ابن رجب - 02:32:41

ان كلامه نافع جدا في هذا المقام كتاب استنشاق نسيم الناس او غيره يقول هذا بماذا تنصح من يقتصر بالدروس الصوتية عن مجالس العلم؟ انصحه بترك هذه الطريقة لانها ليست جادة العلم جادة العلم - 02:33:01

ان يأخذ المرء علمه عن الشيوخ لا ان يأخذه عن الدروس الصوتية. وفي سنن ابي داود من جرير ابن حازم عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن عبدالله عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تسمعون ويسمع منكم ويسمع - 02:33:19

من سمع منكم واسناده صحيح والمراد بالسماع التقلي. فالدين في هذه الامة يتلقى وبسط بيانه الشاطبي في مقدمة في احدى مقدمات كتاب المواقف وهذا الشريط الجامد لا ينقل اليك احوال المعلمين من كيفية فقهه - 02:33:39

وافتائهم ومعاملتهم الناس وغير ذلك مع ما فيه من فوات بركة محل التعليم فان محل التعليم هو المسجد والذي يسمع الاشرطة في بيته لا يحصل له بركة هذا المكان يقول هذا الاخ يقول عندما ذكرتم الائمة ادخلتم تحتها القاضي ومفتى اي تحت الامام السلطان لكن لا يمكن ان يقال ان العلماء تعود امامتهم تبعا للرسول - 02:33:59

صلى الله عليه وسلم لانه امام الامة كلها وهم مبلغون دينهم. احسنت. قلت لهم مبلغون دينه. فالعالم نائب عن النبي صلى الله عليه وسلم في تبليغ الدين. هذا هو وظيفة العالم. ومن الغلط الواقع في الناس عدم التفريق بين مقامات - 02:34:31

جابت النبي صلى الله عليه وسلم وتقرير هذه المسألة بسطه القرافي في كتاب الاحكام. فان النبي صلى الله عليه وسلم منه شيء باعتبار كونه اماما. ويصدر شيء منه باعتبار كونه قاضيا ويصدر شيء منه باعتبار كونه مفتيا. ويصدر شيء منه - 02:34:51

في باب كونه معلما. فهذه اربعة مقامات نبوية صار يقوم باليابنة عنه في كل واحد منها واحد من الخلق. فليس له ان يتجرأ على مقام اخر ليس له. فلو قدر ان مفتيا مهما عظم امره عمد الى واقعة قضاء - 02:35:11

فقضى فيها وانفذ الحكم فانه يكون ظالما لانه تعدد على نيابة الامام في هذا فان الامام قد خول نيابته في هذا شرعا الى القضاء وليس للمفتى ان يتكلم فيه. واذا عرف الناس حدود هذه الاشياء انجلت عنهم كثير من الاحوال - 02:35:31

التي تصدر من النبي صلى الله عليه وسلم ويريدون من العالم ان يمارسها. فهم يريدون مثلا من العالم ان يشهر سيفه ويعين الجهاد وليس هذا للعالم مهما بلغ قدره. هذا لولي الامر لانه اذا لم تعرط حدود هذه الاشياء وقع الاضطراب بين المسلمين - 02:35:51

فاذما جعلولي الامر لنفسه شيئا لم يجعله الشرع لم يصح منه واذا جعل غيره لنفسه شيئا لم يجعله الشرع لم يصح منه فلو قدر ان ولی امر لا حظ له من العلم قال هذا حلال وهذا حرام قيل له لا ليست هذه وظيفتك وانما وظيفتك ان ترد - 02:36:11

الى اهله فتستفتهم في هذا ثم تصدر الامر للناس كلهم بحل هذا او حرمته. فاذا عرف كل احد من المسلمين من يقوموا بوظيفة من

الوظائف حدوده صارت السلامة للمسلمين. واذا اوكل شيء منها الى غير من هو له فانه يكون - [02:36:31](#)  
من الاختلاف والتفرق في الشريعة. وهذا ظاهر علم عندما تجد بعض العلماء يتكلمون في دخول رمضان وخروج رمضان. هذا لا يجوز  
لان هذا موكول الى القضاء فلا يجوز للعالم مهما بلغت رتبته ان يتكلم في كيفية الدخول ولا احكامها عند دخول الشهر وان بعض  
الشهود شهيد بکذا - [02:36:51](#)

وبعضهم شهد بکذا فهذا ليس له اى القاضي الذي خولهولي الامر النظر في هذا الامر فلا يجوز ان يتكلم منه ولا يجوز لولي الامر  
ان يمكن احدا الكلام في باب غير بابه. فالقاضي له القضاء والعالم له العلم والافتاء. المفتى له الافتاء. وولي الامر له الحكم السلطاني -  
[02:37:11](#)

فلا يجوز له ان يتجرأ على منصب من هذه المناصب الا بالرجوع الى اهله. فلو قدر ان السلطان وقعت واقعة قضاء ثم قام وهو لا علم  
له وقضى فيه فهذا فعل محظوظ ولا يجوز له ذلك بل يراجع من له علم بالقضاء ثم يصدر الحكم بذلك تبعا لامرہ - [02:37:31](#)  
يقول ما هي المسافة التي يصبح بها الضيف من بلد اخر؟ اذا صار من بلد اخر؟ سؤالك انت في الجواب. اذا صار من بلد اخر لك  
بعيدة عنك هذا يصير ضيفا من الضيوف الذين يثبت لهم الحكم الشرعي. نتم بقية الكتاب باذن الله في المجلس القادم بعد صلاة  
الفجر - [02:37:52](#)

والحمد لله رب العالمين وصلی الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعین. والسلام عليکم ورحمة الله وبرکاته -  
[02:38:12](#)